الرسالة البديعة
في الرد على أهل المجلة الخليعة

تأليف

الفقير إلى الله تعالى
حمود بن عبد الله التويجري
غفر الله له ولوالديه

طبع على نفقة
دار الإفتاء
بالمملكة العربية السعودية

١٣٨٨

طبع في مطابع شركة المدينة للطباعة والنشر – جدة
بإشراف وتصحيح
الاستاذ عبد العزيز ابن سليمان آل هيشة

الرسالة البديعة
في الرد على أهل المجلة الخليعة

تأليف
الفقير إلى الله تعالى
حمود بن عبد الله التويجري
غفر الله له ولوالديه

طبع على نفقة
دار الإفتاء
بالمملكة العربية السعودية

١٣٨٨

طبع في مطابع شركة المدينة للطباعة والنشر ـ جدة
بإشراف وتصحيح مندوب دار الإفتاء
الاستاذ عبد العزيز ابن سليمان آل هيشة

الرسالة البديعة

الحمد لله سبحانه ، لقد قرأ على فضيلة الشيخ حمود بن عبد الله التويجري مؤلفه هذا المسمى (الرسالة البديعة فى الرد على أهل المجلة الخليعة) فوجدته شافيا كافياً فى رد شبهات منشىء المجلة وكشف عواره وابطال ترهاته بالنصوص من الكتاب العزيز والسنة الصحيحة وأقوال سلف الامة وأئمتها بل واجماع أهل العلم إلا من شذ ممن لايعتد بقوله . كما أبرز وفقه الله فى نقض ماأدلى به مفتي المجلة من الشبهات وموه به من الجهالات واحدة واحدة بما لامزيد عليه مما لا يبقي لمبطل أي شبهة . فجزاه الله خيرا ونفع المسلمين بمؤلفه هذا وسائر ردوده المفيدة الدامغة رؤوس الخلاعين وأرباب الفساد أملاه الفقير الى عفو الله محمد بن ابراهم مفتى الديار السعودية ورئيس القضاة . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

١٣٨٧/٨/٩

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدى من شاء بفضله ونعمته . وأضل من شاء بعدله وحكمته . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له فى ربوبيته والهيته . وأشهد ان محمدا عبده ورسوله وخيرته من بريته ، بعثه الله رحمة وهدى للعالمين . وأمره بمحق المعازف والمزامير والأوثان التي كل منها من عمل الشيطان وفتنته . صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن سار على منهاجه وسننه . وسلم تسليما كثيرا .

أما بعد فقد وقفت على جواب فى تحليل الغناء والموسيقى والسينما والتلفزيون . نشر فى عدد ٨٨ من مجلة العربي الصادرة فى الكويت فى ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٥ هـ تحت عنوان (الغناء والموسيقى والسينما والتلفزيون لايقول بتحريمها إلا الجهلة والمتزمتون) .

وقد ضل المجيب فى جوابه وأضل ، وبعد ذكر السؤال والجواب بحروفهما أنبه على أخطاء المجيب ان شاء الله تعالى وبه الثقة .

(السؤال)

هل تعلمون اننا هنا فى « سيون » ـ حضرموت ـ محرومون من أن نتعلم الغناء والموسيقى أو نستمع إليهما أو نشهد السينما أوالتلفزيون كبقية خلق الله لان علماءنا الأجلاء يؤكدون ان ذلك كله حرام شرعاً باجماع الأئمة الاربعة ، فإذا قلنا لهم وكيف يبيحه العالم الاسلامي

كله ـ وفيه من هو أعلم منكم وأكثر منكم تفقها فى الـدين • قالوا بل هم خارجون على الـدين • لكن مانعجب له هو انهـم يبيحون الاستماع الى الراديو ولايجدون فى ذلك حرجاً • فإذا سألناهم : كيف يحللون ذلك ، قالوا ان ما ينقله الراديو انما هو مجرد صدى وليس الاستماع الى الصدى منافياً للدين • فهل فى كتاب الله أو سـنة رسوله مايؤيد مايزعمون • انقذونا بربكم من عنت هؤلاء المتزمتـين

سيون ـ حضرموت جعفر •س

(الجـواب)

ليس فى كتاب الله ولا فى سنة رسوله مايحرم مشاهدة السينما والتلفزيون لأنه لم يكن فى عهد الرسول سينما ولاتلفزيون • واذا كان علماؤكم الأعلام يحللون الاستماع الى الراديو لأنه مجرد صدى كما يقولون فذلك أيضاً ينطبق على السينما والتلفزيون لأنهما لاتعرضان أجساماً حقيقية وانما تعرضان مجرد صور تزول كما يزول الصـدى وتختفي كما يختفي الخيال • هذا اذا ماأردنا ان نخاطبهم بلغتهم وفى حدود مايعقلون ، أما اذا لجأنا الى الفقه والمنطق والواقع فإن فى تحليل والغناء والموسيقى أو تحريمهما أقوالا كثيره • وان يكن معظم مايحتج به القائلون بالتحريم واهياً وضعيفاً تنقضه أحاديث نبوية وحـوادث تاريخية ليس الى انكارها سبيل ، وقد اتفق أكثر الفقهاء على ان الأحاديث التي يستند إليها القائلون بالتحريم ـ حتى اذا صحت ـ مقيدة بذكر الملاهي والخمر والقيان والفسوق والفجور ولا يخالف هذا إلا رجل مأفون • ولا يجرؤ أحد على ان يقول ان حفلات كحفلات السـيدة أم كلثوم أو الموسيقار محمد عبد الـوهاب وأمثا لهما من المطربـين والمطربات المحتشمات تمت الى شيء من هذه المحرمات • روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن كثير من الصحابة والتابعين والأئمة

والفقهاء الاجلاء ــ وهم أجل وأكثر ورعاً من فقهاء هــذا الزمان ــ انهم كانوا يستمعون الى الغناء والموسيقى ويحضرون مجالسهما البريئة من المحرم والمجون • وروي أنه صلى الله عليه وسلم سمع بعض الجواري يغنين ويضربن بالدفوف فى عرس الربيع بنت معوذ فلما سمع احداهن تقول : وفينا بني يعلم مافى غد • لم يرضه هذا المديح المسرف الذي لا يليق الا بالذات الالهية فما زاد على أن قال للمغنية فى هدوء دعي هذا الاسراف فى المديح وقولي بالــذي تقولين • انظر القســطلاني ج ٥ ص ٩٥ والاصابة ج ٨ ص ٨ • وعنه أيضا انه ابصر نسوة وصبياناً مقبلين من عرس فيه غناء فقال لهم فى سرور وغبطة اللهم انتم من أحب الناس الي • القسطلاني ج ٨ ص ٨ • وروى البخاري ان أبا بكر دخل على عائشة وبين يديها مغنيتان تغنيان وتلعبان بالدف فى يوم العيد وعلى مقربة منهما رسول الله يستمع فانتهر أبو بكر عائشة غاضباً فقال له الرسول دعها ياأبا بكر فأن لكل قوم عيــداً وهذا عيــدنا • تيســير الوصول ج ٣ ص ٢٨٠ • وكانت لفتة جميلة منه (ص) يوم زوجت عائشة فتاة يتيمة كانت تربيها فرافقتها الى بيت عريسها يــوم زفافها فلما عادت سألها الرسول • أهديتم الفتاة الى بعلها قالت نعم قال أبعثتم معها من يغني قالت لاقال أوما علمت ان الأنصار قوم يعجبهم الغزل ألا بعثتم معها من يقول :

أتينــاكم أتيناكــم فحيــونا نحييــكم

إلى آخر الأبيات الواردة فى كل كتب السيرة • وعلى الرغــم من ان النبي أبطل كثيراً من عادات الجاهلية وتقاليدها فانه أبقى على حفلات الزفاف بل دعا إليها وحض عليها فقال اعلنوا النكاح واضربوا عليــه بالدف • رواه ابن حنبل • كما قال • فصل مابين الحلال والحرام الدف والصوت • يريد بالدف الموسيقى وبالصوت الغناء ، ويوم هاجر (ص)

الى المدينة خرج نساؤها وجواريها ـ فضلا عن رجالها ـ لاستقباله فى الطرقات وفوق السطوح وهن يغنين الأنشودة الخالدة التي مطلعها :

طلـع البدر علينـا من ثنيـات الـوداع
وجب الشكر علينا ما دعـــا لله داع
أيهـا المبعوث فينا جئت بالأمر المـطاع
جئت شرفت المدينة مرحباً يا خـير داع

وقد استمع صلوات الله عليه الى كعب بن زهير وهو ينشـده قصـيدته :

وما سعاد غداة البين اذ رحلوا إلا أغن غضيض الطرف مكحول
تجلوعوارض ذي ظلم اذا ابتسمت كأنه منهـل بالراح معـلول

كما استمع الى حسان بن ثابت وهو ينشده قصيدته التي مطلعا :

تبلت فؤادك فى المنام خريدة تسقي الضجيع ببارد بسام

ولم تقل كتب السيرة انه اعترض على هذا الشعر وما فيه من غزل وتشبيب . والامام مالك بن أنس طالما تغنى بالأبيات الآتية :

سـليمى أزمعت بينـا فأين تظنهـا أينـا
وقـد قالت لا تـراب لهـا لمـا تـلاقينـا
تعالـين فقـد طاب لنـا العيشـ تعالينـا

واخواننا أرباب الطرق الصوفية ألا تراهم يقيمون حلقات الذكر على صوت المغنـين ونغمات المزمار وهم الـذين يزعمون انهم أقرب الناس الى الله وأحرصهم على حرمات الله . وخلاصة القول ان الأدلة كثيرة على ان الموسيقى والغناء حلال فى حلال مالم يصحبهما شيىء من المحرمات كماتفعل بعض المغنيات المتبذلات بحركاتهن التى تثير الغرائز وتدعو الى الفسق والفجور أكثر مما تبعث أصواتهن على الطرب والسرور والمتعة الروحية البريئة .

ولست أجد ماأختم به هذه الإجابة خيرا من أن أنقل الى السيد جعفر وعلماء بلدته الأعلام قول المغفور له الشيخ حسن العطار الذي كان شيخاً للأزهر الشريف فى القرن الماضى فى أحد مؤلفاته المعروفة « من لم يتأثر برقيق الأشعار • تتلى بلسان الأوتار • على شطوط الأنهار • فى ظلال الأشجار • فهو جلف الطبع حمار » انتهى ماورد فى المجلة • ولقد استسمن السائل ذا ورم ينطبق عليه قول الشاعر :

زوامل للأسفار لا علم عندهم بجيدها إلا كعلم الأباعر
لعمرك مايدري البعير إذا غدا بأوساقه أو راح مافى الغرائر

والجواب أولا عن العنوان وهو قول المجيب ان الغناء والموسيقى والسينما والتلفزيون لا يقول بتحريمها إلا الجهلة والمتزمتون •

ونقول هذا القول خطأ كبير ومنكر ظاهر وهو من قلب الحقائق لأن الجاهل فى الحقيقة هو من أفتى بتحليل ماحرمه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم من المعازف والمزامير وصناعة الصور واستعمالها فى السينما والتلفزيون •

وقد قال الله تعالى (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء مايزرون) •

وروى الامام أحمد وأبو داود وابن ماجة والحاكم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أفتى بفتيا بغير علم كان اثم ذلك على من أفتاه » • هذا لفظ أحمد ونحوه لفظ أبي داود • ولفظ ابن ماجة « من أفتى بفتيا غير ثبت فانما اثمه على من أفتاه » ورواه البخاري فى الأدب المفرد بنحو رواية ابن ماجة ورواه الحاكم باللفظين جميعاً وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي فى تلخيصه •

وروى الإمام أحمد أيضا والشيخان والترمذي وابن ماجة عن

عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ان الله لايقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالماً اتخذالناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا » •

وفي رواية لاحمد والشـيخين عنه رضـى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ان الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاهموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلمـاء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون » •

وروى الطبراني فى الأوسط من حديث ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه •

وروى البزار من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ذلك أيضا •

وروى الدارمي وابن وضاح عن ابن مسعود رضى الله عنه أنه قال : « لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي كان قبله أما اني لست أعني عاماً أخصب من عام ولا أميراً خيرا من أمير ولكن علماءكم وخياركم يذهبون ثم لاتجدون منهم خلفا ويجيء قوم يقيسون الأمور بآرائهم فيهدم الاسلام ويثلم » •

وهذه الأحاديث تنطبق على هذا المجيب الجاهل وأمثاله من الجهال الذين يفتون الناس بآرائهم الفاسدة فيضلون ويضلون •

وسيأتي ذكر الادلة على تحريم الغناء والموسيقى والسينما والتلفزيون ان شاء الله تعالى •

وبما سنذكره يتضح ان المجيب هو الجاهل المركب شاء أم أبى وانه أيضا من أظلم الظالمين لقول الله تعالى (فمن أظلـم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس بغير علم ان الله لايهدي القوم الظالمين) •

ويقال أيضا لهذا المجيب الجاهل قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرم الغناء والمعازف كما سيأتي بيـانه ان شاء الله تعالى • والموسيقى من أخبث المعازف كما لايخفى على عاقل •

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أيضـا انه حرم التصاوير وشدد فيها وأمر بطمسها أينما وجدت • وأخبر ان الملائكة لاتدخل بيتا فيه صورة • ومن المعلوم ان مدار السينما والتلفزيون على صناعةالتصاوير وعرضها على الناس • فهل يقول هذا المجيب الجاهل ان النبي صلى الله عليه وسلم كان متزمتاً ويصفه أيضا بالكلمة التي أثبتها فى عنوانه قبل هذه الكلمة • وهل يقول أيضا ان الذين روي عنهم ذم الغناء والمعازف والتصاوير من الصحابة والتابعين وتابعيهم وأئمة العـلم والهدى من بعدهم كلهم جهلة ومتزمتون • أم ذا يجيب به عن كلامه السيء الذي لم يتأمل فيه وفيما يترتب عليه من اللوازم الشنيعة • وانه ليصدق على هذا المجيب الجاهل قول القائل :

لقد كان فى الأعراض ستر جهالة ـــ غدوت بها من أشهر الناس فى البلد

(فصـــل)

وأما قوله : ليس فى كتاب الله ولا فى سنة رسوله مايحرم مشاهدة السينما والتلفزيون لانه لم يكن فى عهد الرسول سينما ولا تلفزيون •

فجوابه أن يقال بل قد دل الكتاب والسنة على تحريم الحضور عند السينما والتلفزيون ولو لم يكونا فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وبيان ذلك من وجوه : أحدها ان مـدار السينما والتلفزيون على صناعة التصاوير وعرضها على الناس • وقد حرم الله تبارك وتعالى التصوير على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم كما سيأتي ان شاء الله تعـالى •

وقد قال عكرمة فى قول الله تعالى (ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهينا) انها نزلت فى المصورين ذكره البغوي وابن كثير ورواه أبو نعيم فى الحلية .

وفى هذه الآية على هذا التفسير أبلغ تحذير من صناعة السينما والتلفزيون . وفيها أيضا دليل على تحريم الحضور عندهما لمشاهدة مافيهما من التصاوير لان فى ذلك دليلا على الرضا بما يؤذي الله ورسوله .

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن الله تبارك وتعالى انه قال : « ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة أو فليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة » رواه الامام أحمد والشيخان من حديث أبي هريرة رضى الله عنه .... وقال صلى الله عليه وسلم « أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله » رواه الامام أحمد والشيخان والنسائي وابن ماجة من حديث عائشة رضى الله عنها .

وفى رواية لمسلم والنسائي « ان من أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله » .

وقال صلى الله عليه وسلم « كل مصور فى النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا فتعذبه فى جهنم » رواه الامام أحمد والشيخان من حديث ابن عباس رضى الله عنهما وهذا لفظ مسلم .

ولعن صلى الله عليه وسلم المصورين ، وأخبر انهم من شرار الخلق عند الله يوم القيامة . وأخبر أيضا ان الملائكة لاتدخل بيتا فيه صورة . وأمر صلى الله عليه وسلم بمحو الصور وطمسها . وقال : « من عاد لصنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم » .

والأحاديث فى ذم التصوير والتحذير منه تزيد على الثلاثين .

وقد ذكرتها فى كتابي « اعــلان النكير • على المفتونين بالتصوير »
فلتراجع هنــاك •

وقد قال الله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنــه فانتهوا) وقال تعالى (وما ينطق عن الهوى • ان هو الا وحي يوحى) •

ومما ذكرنا من الآيتــين والاحاديث يعــلم أن تحريم الســينما والتلفزيون ثابت بالكتاب والسنة • وان صناعتهما من الكبائر لشدة الوعيد على التصــوير • وان الحضور عندهما لمشــاهدة مافيهما من التصــاوير لايجوز لأن ذلك دليل على الرضــا بالتصوير والراضــى بالذنب كفاعله •

والدليل على ان الراضى بالذنب كفاعله قول الله تعالى (وقــد نزل عليكم فى الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزء بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا فى حديث غيره انكم اذاً مثلهم) •

وقد روي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى انه رفع اليه قوم شربوا خمرا فأمر بجلدهم فقيل له ان فيهم صائما فقال ابدأوا به أما سمعتم الله تعالى يقول (وقد نزل عليكم فى الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهــم حتى يخوضوا فى حديث غيره انكم اذاً مثلهم) فاســتدل عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى بهذه الآية الكريمة على ان الراضى بالذنب كفاعله واعتبر الجلوس مع العصاة رضا بأعمالهم السيئة •

وقد ذكر عبد الله بن الامام أحمد فى زوائد الزهد عن عبد الله ابن شميط عن أبيه قال كان يقول من رضي بالفسق فهو من أهله •

قال شيخ الاسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى من حضر المنكر باختياره ولم ينكره فقد عصى الله ورسوله بترك ما أمر به من بغض المنكر وانكاره والنهي عنه • واذا كان كذلك فهذا الذي يحضر

مجالس الخمر باختياره من غير ضـرورة ولاينكر المنكر كما أمر الله هو شريك الفساق فى فسقهم فيلحق بهم •

قلت ومثله من يحضر عند السينما أو التلفزيون لمشاهدة مافيهما من التصاوير فهو شريك لأهل السينما والتلفزيون فى ظلمهم واثمهم لان حضوره عندهما دليل على رضاه بأعمالهم السيئة والراضى بالذنب كفاعـله •

وقد روى الامام أحمد وأبو داود الطيالسى ومسلم والبخاري فى تاريخه ، وأبو داود والترمذي عن أم سلمة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال « يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون فمن كره فقد بريء ومن أنكر فقد سـلم ولكن من رضـى وتابع » قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح •

وفى هذا الحديث دليل على ان الراضى بالذنب كفاعله • ومما يدل على ذلك أيضـاً ماأخبر الله به عن ثمود انهم عقروا الناقـة وانما كان الذي عقرها واحد منهم والباقون أقروه ورضوا بفعله فصاروا شركاءه فى الإثم والعقوبة • قال عبد الواحد بن زيد قلت للحسن يا أبا سعيد أخبرني عن رجل لم يشهد فتنة ابن المهلب إلا انـه رضى بقلبه ، قال : ياابن أخي كم يد عقرت الناقة قال قلت يد واحدة قال أليس قد هلك القوم جميعا برضاهم وتماليهم • رواه الامام أحمد فى الزهد •

الوجه الثاني ان الله تعالى لعن بني اسرائيل وذمهم على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فقال تعـالى (لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسـان داود وعيسى بن مريم ذلك بمـا عصوا وكانوا يعتدون • كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ماكانوا يفعلون) • وروى الامام احمد وأهل السنن إلا النسائي عن عبد الله بن مسعود رضى لله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لما وقعت بنو

اسرائيل فى المعاصى نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوهم فى مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون » •

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئاً فجلس فقال « لا والذي نفسي بيده حتى تاطروهم على الحق اطراً » هذا لفظ أحمد والترمذي وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب • ولفظ أبي داود « ان أول مادخل النقص على بني اسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول له اتق الله ودع ماتصنع فانه لايحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه • ذلك أن يكون أكيله وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ـ الى قوله ـ فاسقون • ثم قال كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا أولتقصرنه على الحق قصرا » زاد فى رواية أخرى « أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم » •

وفيما ذكرنا من الآيتين والحديث دليل على انه لايجوز الحضور عند السينما والتلفزيون لمشاهدة مافيهما من التصاوير لأن فى ذلك رضا بالمنكر وتقريرا له • وفيه أيضا مشابهة لبني إسرائيل فى ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر •

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « من تشبه بقوم فهو منهم » رواه الامام أحمد وأبو داود من حديث ابن عمر رضى الله عنهما وصححه ابن حبان وغيره •

وقد ذكرنا ان التصوير من الكبائر وانه لايجوز اقرار التصاوير بل يجب طمسها عملا بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك • ولقوله صلى الله عليه وسلم أيضاً « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فان

لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان » رواه الإمام أحمد وأبو داود الطيالسي ومسلم وأهل السنن من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح .

وفي رواية للنسائي « من رأى منكرا فغيره بيده فقد برىء ومن لم يستطع ان يغيره بيده فغيره بلسانه فقد برىء ومن لم يستطع ان يغيره بلسانه فغيره بقلبه فقد برىء وذلك اضعف الأيمان »

وروى مسلم أيضا عن ابن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما من نبي بعثه االله في أمة قبلي الا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون ويفعلون مالايؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل » ورواه الامام أحمد مختصرا .. ومن حضر عند السينما والتلفزيون لمشاهدة مافيهما من التصاوير فهو تارك لما يجب عليه من تغيير المنكر حتى الانكار بالقلب الذي هو أضعف الايمان لم يوجد عنه لأن حضوره لمشاهدة المنكر ينافي انكاره بقلبه .

وقد قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه « هلك من لم يعرف قلبه معروفا ولم ينكر منكرا » رواه ابن جرير وقيل لابن مسعود رضى الله عنه من ميت الأحياء ؟ قال الذي لايعرف معروفا ولاينكر منكراً .

الوجه الثالث ان الحضور عند السينما والتلفزيون لمشاهدة مافيهما من التصاوير مخالف لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وموافق لهدي النصارى وغيرهم من المشركين . فأما هدي رسول الله

صلى الله عليه وسلم فهو ترك الدخول فى المكان الذى فيه صورة • وقد جاء فى ذلك عدة أحاديث •

منها حديث عائشة رضى الله عنها انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت فى وجهه الكراهية قالت : يارسول الله أتوب الى الله والى رسوله ماذا أذنبت قال مابال هذه النمرقة فقالت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب هذه الصورة يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ماخلقتم » ، وقال « ان البيت الذي فيه الصور لاتدخله الملائكة » رواه مالك وأبو داود الطيالسي والشيخان • وفى رواية للبخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى التماثيل قام بين البابين وجعل يتغير وجهه •

ومنها حديث علي رضى الله عنه قال : صنعت طعاماً فدعوت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم رواه ابن ماجة باسناد صحيح • ورواه النسائي ولفظه : قال صنعت طعاماً فدعوت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء فدخل فرأى سترا فيه تصاوير فخرج وقال : « ان الملائكة لاتدخل بيتاً فيه تصاوير » ورواه أبو نعيم فى الحلية بنحو رواية النسائي •

ومنها حديث ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت فأخرج صورة ابراهيم واسماعيل فى أيديهما الأزلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قاتلهم الله أما والله لقد علموا أنهما ما أقتسما بها قط » رواه الامام أحمد والبخاري وأبو داود •

وفى رواية لاحمد والبخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى الصور فى البيت يعني الكعبة لم يدخل وأمر بها فمحيت ورأى ابراهيم

واسماعيل عليهما السلام بأيديهما الازلام فقال : « قاتلهم الله والله ماااستقسما بالأزلام قط » .

ومنها حديث جابر رضى الله عنه قال : كان فى الكعبة صور فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن بن الخطاب ان يمحوها فبل عمر رضى الله عنه ثوباً ومحاها به فدخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فيها منها شيء . رواه الإمام أحمد وأبو دوود وهذا لفظ احدى روايات أحمد . ولفظ أبي داود : ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب رضى الله عنه زمن الفتح وهو بالبطحاء ان يأتي الكعبة فحيمو كل صورة فيها فلم يدخلها النبي صلى الله عليه وسلم حتى محيت كل صورة فيها . وقد رواه الامام أحمد بهذا اللفظ أيضاً .

وقد روي عن عمر وابن مسعود وأبي مسعود رضى الله عنهم انهم امتنعوا من دخول الأماكن التي فيها الصور ، وهو مذهب الامام أحمد رحمه الله تعالى . قال البخاري رحمه الله تعالى فى صحيحه . وقال عمر رضى الله عنه إنا لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها الصور . قال الحافظ ابن حجر فى فتح الباري هذا الاثر وصله عبد الرزاق من طريق أسلم مولى عمر قال : لما قدم عمر الشام صنع له رجل من النصارى طعاما وكان من عظمائهم وقال أحب ان تجيئني وتكرمني فقال له عمر إنا لاندخل كنائسكم من أجل الصور التي فيها يعني التماثيل .

قلت وقد رواه البخاري موصولاً فى الأدب المفرد ، فقال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا محمد بن اسحاق عن نافع عن أسلم مولى عمر قال لما قدمنا مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه الشام أتاه الدهقان قال : يا أمير المؤمنين اني قد صنعت لك طعاما فأحب أن تأتيني بأشراف من معك فإنه أقوى لي فى عملي وأشرف لي ،

قال انا لا نستطيع أن ندخل كنائسكم هذه مع الصور التي فيها ...
وقال البخاري في صحيحه . ورأى ابن مسعود رضى الله عنه صورة في البيت فرجع .

وروى البيهقي من طريق عدي بن ثابت عن خالد بن سعيد عن أبي مسعود رضى الله عنه إن رجلا صنع طعاما فدعاه فقال : أفي البيت صورة قال نعم فأبى أن يدخل حتى تكسر الصورة . قال الحافظ ابن حجر سنده صحيح .

قلت وقد ذكره أبو بكر المروذي في كتاب الورع من حديث خالد بن سعيد قال : دعي أبو مسعود رضى الله عنه الى طعام فقالوا له في البيت صورة فأبى أن يأتيهم حتى ذهب انسان فكسرها .

وقد نص الامام رحمه الله تعالى على انه يخرج لصورة على الجدار .

وقال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى المنصوص عن أحمد والمذهب الذي نص عليه عامة الأصحاب كراهة دخول الكنيسة التي فيها التصاوير انتهى .

وأما هدي النصارى وغيرهم من المشركين فهو الافتتان بصناعة التصاوير واتخاذها والنظر إليها . وعلى هذا فالمتخذون للسينما والتلفزيون والحاضرون عندهما لمشاهدة مافيهما من التصاوير كلهم منحرفون عن هدي الرسول صلى الله عليه وسلم ومتشبهون بالنصارى وغيرهم من المشركين .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « من تشبه بقوم فهو منهم » رواه الامام أحمد وأبو داود وغيرهما من حديث ابن عمر رضى الله عنهما وصححه ابن حبان وغيره .

وإذا علم هذا فالواجب على المسلم أن يتمسك بهدي الرسول

صلى الله عليه وسلم فى ترك الدخول فى الاماكن التي فيها التصاوير ولا سيما أماكن السينما والتلفزيون عملا بقول الله تعالى (فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون) • ويقول النبي صلى الله عليه وسلم « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الأمور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » رواه الامام أحمد وأهل السنن من حديث العرباض بن سارية رضى الله عنه وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وصححه أيضا ابن حبان والحاكم والذهبي •

وفى الصحيحين وغيرهما عن أنس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من رغب عن سنتي فليس مني » •

وفى المستند عن حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله •

ويجب على المسلم أيضا ان يقتدي بالخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى ترك الدخول فى الاماكن التي فيها التصاوير فكفى يا أمير المؤمنين قدوة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد أبي بكر الصديق رضى الله عنه •

وقد روى الامام أحمد والترمذي وابن ماجة عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر » قال الترمذي هذا حديث حسن • وله أيضا من حديث ابن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه •

الوجه الرابع ان السينما والتلفزيون من أعظم الملاهي التي تصد عن ذكر الله وعن الصلاة ، وقد حرم الله تبارك وتعالى الخمر والميسر لعلل منها الصد عن ذكر الله وعن الصلاة • وهذه العلة تقتضى تحريم

السينما والتلفزيون لانهما فى هذا الباب يماثلان الخمر والميسر أو يفوقان عليهما .

الوجه الخامس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كل مايلهو به الرجل المسلم باطل الا رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته أهله فانهن من الحق » رواه الامام أحمد وأهل السنن من حديث عقبة ابن عامر رضى الله عنه وقال الترمذي هذا حديث حسن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي فى تلخيصه .

وفى هذا الحديث دليل على ان السينما والتلفزيون من شعب الضلال لقول الله تعالى (فماذا بعد الحق الا الضلال) وهذا من أوضح الادلة على تحريم الحضور عند السينما والتلفزيون لمشاهدة مافيهما من التصاوير لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرخص فى شيء من اللهو الا فى هذه الثلاثة المذكورة فى هذا الحديث . وفى السباحة أيضا كما جاء ذلك فى حديث صحيح عن جابر بن عبد الله أو جابر بن عمير فيحرم ماسوى هذه الاربعة من اللهو لانه باطل وضلال .

الوجه السادس ان فى السنما والتلفزيون شبها كبيرا من السحر التخيلي بل هما أخبث منه لأن كل مايأتي به أصحاب السحر التخييلي يمكن الاتيان به فيهما وزيادة . ولقد ذكر لنا من شاهد السينما انه رأى فيها مايدهش الناظرين . فمن ذلك انه رأى رجلا قلع نخلة طويلة طويلة وحملها على عاتقه . ومن ذلك انه رأى رجلاً أخذ صخرة عظيمة لاتقدر الجماعة الكثيرة على زحزحتها من موضعها وحملها على رأسه الى غير ذلك من المخرقة والتمويه والشعوذة الهائلة التي لم يصل اليها سحر سحرة فرعون ولاغيرهم من السحرة . ومن ذلك انهم يمثلون فيها السحاب والبرق والرعد ونزول المطر من السحاب الى غير ذلك من الاشياء التي تعجز عنها القدرة البشرية .. وعلى ماقرره الرازي

وأقره ابن كثير على ذلك تعد السينما والتلفزيون من أنواع السحر كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى .

ولا خلاف بين العلماء فى تحريم السحر فكذلك ماأشبهه وقد قال الله تعالى عن سحرة فرعون (فإذا حبالهم وعصيهم يخيل اليه من سحرهم انها تسعى) فأخبر سبحانه وتعالى انهم سحروا أعين الناس حتى خيلوا اليهم ان الحبال والعصى تسعى باختيارها وليست كذلك فى نفس الأمر . وهكذا السينما والتلفزيون فانه يخيل الى الناظرين اليهما ان الصور المرسومة فيهما أجسام تسعى وتتكلم وتفعل أنواع الافعال باختيارها وليس لذلك حقيقة فى نفس الامر .

فان قيل ان السينما والتلفزيون صناعة معروفة ترسم فيها الصور وأنواع المرئيات ويسجل فيها الكلام وأنواع الاصوات ويدار ذلك بالآلات التي تبرز المرئيات للناظرين والاصوات للسامعين وليس ذلك بسحر .

فالجواب أن يقال ان السحر فى اللغة عبارة عما لطف مدركه وخفي سببه . ومن المعلوم ان مدارك السينما والتلفزيون من ألطف المدارك وان الآلات التي تديرها خفيفة جداً بحيث ان الحاضرين عندهما انما يرون الصور وأنواع المرئيات تمر عليهم ويسمعون الكلام وأنواع الاصوات تطرق أسماعهم ولا يرون شيئا يدير ذلك ويأتي بما فيها ويذهب به . ولاريب ان هذا من ألطف السحر .

وقد عد بعض المفسرين فى فنون السحر أشياء دون السينما والتلفزيون بكثير .

قال الرازي النوع الخامس من السحر الاعمال العجيبة التي تظهر من تركيب آلات مركبة على النسب الهندسية كفارس على فرس فى يده بوق كلما مضت ساعة من النهار ضرب بالبوق من غير ان

يسمه أحد . ومنها الصور التي تصورها الروم والهند حتى لا يفرق الناظر بينها وبين الانسان حتى يصوروها ضاحكة وباكية ـ الى ان قال ـ فهذه الوجوه من لطيف أمور التخاييل . قال وكان سحر سحرة فرعون من هذا القبيل . قال ابن كثير يعني ماقاله بعض المفسرين انهم عمدوا الى تلك الحبال والعصى فحشوها زئبقا فصارت تتلوى بسبب مافيها من ذلك الزئبق فيخيل الى الرائي انها تسعى باختيارها انتهى .

وهذا النوع الذي ذكره الرازي فى فنون السحر وأقره ابن كثير على ذلك يعد كَلاَ شيءَ بالنسبة الى السينما والتلفزيون .

ولولا ان النـاس قد عرفوا السـينما والتلفزيون حق المعرفـة واعتادوا رؤيتهما لكان رهبهم مما يرون فيهـا عظيما ولكان شأنهما عندهم فوق جميع فنون السحر .

الوجه السـابع ان من قواعد الشـريعة قاعدة سد الذرائـع المفضية الى الشر والفساد . ومن أعظم أسباب الشر والفساد مشاهدة النساء لصور الشبان الذين يلقون الكلمات فى التلفزيون لأنمشاهدتهن لصور الشبان مما يفتنهن بالرجال ويرغبهن فى فعل الفاحشة .

ولقد ذكر لنا عن عدد كثير من الرجال انهم طلقوا نساءهم بسبب التلفزيون .

وذكر لنا أن رجلاً اطلع على زوجته وهي عند التلفزيون فإذا هي تقبل صورة شاب ممن يتكلم فيه فطلقها .

وذكر لنا ايضا ان امرأة نظرت الى صـورة شاب جميل يتكلم فى التلفزيون فافتتنت به وأرسلت اليه تدعوه الى نفسها فكان يأتي إليها حين يذهب زوجها الى عمله فأتى زوجها يوما الى بيته فى أثنـاء وقت عمله فاذا الشاب على فراشه مع زوجته فقام الشاب وهرب وسـقط الرجل مغشياً عليه فلما أفاق قالت له زوجته لاتلم إلا نفسك لأنك أنت

الذي وضعت التلفزيون عندي ومكنتني من النظر الى هذا الشـاب حتى افتتنت به ٠

وذكر لنا آخر عن ابن له كان خادماً لبعض نساء الاكابر وكان عندها سينما قال فأخبرني انه رأى فى السينما رجـلاً أخذ بيد امرأة فقبلها ثم وضعها على الارض وجامعها والنساء الحاضرات عند السينما ينظرن الى ذلك الفعل الشنيع وقد وضعت سيدتهن يدها على رأسها وهي تقول اللهم اخزهما ٠

ولا ريب ان النظر الى مثل هـذا الفعل القبيح مما يفتن الرجال والنساء ويرغبهم فى فعل الفاحشة ٠ وما كان سببا للفتنة وذريعة الى المحرم فهو حرام بلا ريب والله أعلم ٠

وبالجملة فلا يضع التلفزيون فى بيته أو يسـمح بوضعه فيه الا من هو قليل الغيرة أو معدومها ٠ ومثل ذلك الحضور عند السـينما فمن مكن أهله وبناته ومن تحت ولايته من الحضور عند السينما فهو معدوم الغيرة ٠

وقد جاء فى الحـديث الصحيح ان رسول الله صـلى الله عليه قال : « ان الله يغـار وان المؤمن يغار » رواه الإمام أحمد ومسـلم والترمذي من حديث أبي هريرة رضى الله عنه ٠ والغيرة فى اللغة الحمية والأنفـة ، ومن لوازمها منـع من يغار عليه من الوقوع فى الفاحشـة ومقدماتها وأسبابها وذرائعها الموصلة اليها ٠

والغيور هو الذي يحرص كل الحرص على ابعاد أهله وأولاده عن مواضع التهم وأسباب الفتن ويعاقبهم على المخالفه ٠

قال النووي قال العلماء الغيرة بفتح الغين وأصلها المنع والرجل غيور على أهله أي يمنعهم من التعلق بأجنبي بنظر أو حديث أو غيره ٠ والغيرة صفة كمال انتهى ٠

ولا ريب ان كل غيور يجنب أهله أسباب الفتن ومن ذلك النظر الى الرجال الاجانب والى صورهم التي تظهر فى السينما والتلفزيون لان نظرهن الى الرجال الاجانب والى صـــورهم مما يفتنهن بالرجال ويدعوهن الى الفاحشة •

وكما ان الرجال مأمورون بغض الطرف عن الاجنبيات من النساء خشية الافتتان بهن فكذلك النساء مأمورات بغض الطرف عن الرجال الاجانب خشية الافتتان بهم • قال الله تعالى (قل للمؤمنين يغضـــوا من أبصـــارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهـــم ان الله خبير بمـــا يصنعون) •

فدلت هذه الآيـــة الكريمة على انه لايجوز للـــرجال النظر الى الاجنبيات من النساء • ومثل ذلك النظر الى صـــورهن التي تظهر فى السينما والتلفزيون •

ثم قال تعالى (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصـــارهن ويحفن فروجهن) الآية فدلت هذه الآية الكريمة على انه لايجوز للنساء النظر الى الرجال الأجانب •

وقد روى الامام أحمد وأبو داود والترمذي عن أم سلمة رضى الله عنها قالت كنت عند النبي صلى الله عليه وســـلم وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد ان أمرنا بالحجاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم « احتجبا منه » فقلنا يارسول الله أليس أعمى لايبصرنا ولايعرفنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أفعميا وان أنتما ألستما تبصرانه » قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني اسناده قوي •

وفى هذا الحديث دليل على انه لايجوز للنساء النظر الى الرجال الاجانب وعن ذلك النظر الى صورهم التي تظهر فى السينما والتلفزيون

واذا علم هذا فكيف يستجيز المسلم العاقل ان ينظر الى صور النساء التي تظهر فى السينما والتلفزيون وان يمكن أولاده ومن تحت ولايته من النظر الى صورهن مع ان ذلك من أعظم أسباب الشر والفساد •

وكيف يستجيز المسلم العاقل ان يمكن امرأته وبناته وأخواته وغيرهن ممن تحت ولايته من النظر الى صور الرجال التي تظهر فى السينما والتلفزيون مع ان ذلك من أعظم أسباب الشر والفساد •

لا شك ان ذلك من قلة الغيرة أو عدمها فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم •

واذا علم ماذكرنا فى هذا الفصل فلا يرتاب فى تحريم السينما والتلفزيون وتحريم مشاهدتهما الا جاهل أو مكابر متبع للهوى • ومع هذا فقد تهاون كثير من المنتسبين الى العلم بشأن السينما والتلفزيون واستباحوا الحضور عندهما والقاء الكلمات فى التلفزيون ، لما يعطونه على ذلك من عرض الدنيا القليل فصار حضورهم فتنة للجهال واستباح كثير منهم التلفزيون بسببهم • وقد قال الله تعالى (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساءمايزرون) وكثير منهم يشترون التلفزيون لنسائهم وأولادهم ولايبالون بما يترتب على ذلك من الشر والفساد فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم •

(فصل)

وأما قوله • أما اذا لجأنا الى الفقه والمنطق والواقع فان فى تحليل الغناء والموسيقى أو تحريمهما أقوال كثيرة • وان يكن معظم مايحتج به القائلون بالتحريم واهيا وضعيفا تنقضه أحاديث نبوية وحوادث تاريخية ليس الى انكارها سبيل • وقد اتفق أكثر الفقهاء على ان

الاحاديث التي يستند اليها القائلون بالتحريم حتى اذا صحت ـ مقيدة بذكر الملاهي والخمر والقيان والفسوق والفجور • ولا يخالف هـذا الا رجل مأفون •

فجوابه من وجوه أحدها أن يقال ليس فى تحريم الغناء وآلات الملاهي خلاف عمن يعتد به من سلف الامة وأئمتها وانما الخـلاف فى ذلك عن الصوفية وابن حزم ومن تبعه من الظاهرية ولاعبرة بخلاف هؤلاء • فان كان مراد المجيب بقوله ان فى تحيلل الغنا والموسيقى أو تحريمها أقوالا كثيرة ان هذه الاقوال عن السلف وأئمة الخلف فذلك غير صحيح • وان كان مراده انها عن الصوفية وابن حزم وأتباعه ومن نحانحوهم فذلك صحيح ولكن لاعبرة بأقوال هؤلاء ولابخلافهم لأنها أقوال مخالفة للكتاب والسنة وماجاء عن الصحابة والتابعين وأئمةالعلم والهدى من بعدهم • وسـيأتي بيان مخالفتها للكتاب والسـنة قريبا ان شاء الله تعـالى •

وأما أقوال الصحابة والتابعين وتابعيهم فى ذم الغنـاء والمنع منه فقد ذكرتها فى كتابي « فصل الخطاب • فى الرد علىأبي تراب » فلتراجع هناك • وذكرت أيضا أقوال الائمة الاربعة مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد فى ذلك • وماحكاه غير واحد من الاجماع على تحريم الغنـاء وآلات الملاهي • وفى ذلك ردلما يوهمه كلام مفتي المجلة من كثرة أقوال العلماء فى تحليل الغنـاء والموسيقى • وسأذكر ماذكره من الاجمـاع قريبا ان شاء الله تعالى •

الوجه الثاني ان القائلين بتحريم الغناء وآلات الملاهي لم يحتجوا على ذلك بالواهي والضعيف كما زعمه المجيب وانما احتجوا بالآيات القرآنية والاحاديث الصحيحة والحسنة • وأما الاحاديث الضـعيفة فانما يذكرونها للاستشهاد لا للاعتماد :

فأما أدلة القرآن على التحريم ففي عدة آيات ٠

الأولى قوله تعالى : (ومن الناس من يشري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا أولئك لهم عذاب مهين ٠ وإذا تتلى عليه آياتنا ولى مستكبراً كأن لم يسمعها كأن فى أذنيه وقراً فبشره بعـذاب أليم) ٠

قا لابن مسعود رضى الله عنه فى قوله تعالى : لهو الحديث هو والله الغناء ٠ وفى رواية عنه هو الغناء والله الذي لاإله إلا هو يرددها ثلاث مرات ٠ رواه ابن أبي شيبة وابن جرير والحاكم بأسانيد صحيحة وكذا قال جابر بن عبد الله وابن عباس رضى الله عنهم ومجاهد وعكرمة والحسن وسعيد بن جبير وقتادة وابراهيم النخعي وحبيب بن أبي ثابت ومكحول وعمرو بن شعيب وعلي بن بذيمة ان لهْو الحديث هو الغناء ٠

رواه ابن أبي شيبة والبخاري فى الادب المفرد وابن أبي الـدنيا بإسانيد صحيحة عن ابن عباس رضى الله عنهما ٠

ورواه ابن أبي شيبة وابن جرير وابن الجوزي بأسانيد صحيحة عن مجاهد ٠ ورواه ابن أبي شيبة وابن الجوزي بإسـناد لا بأس به عن عكرمة ٠

وروى وكيع بإسناد حسن عن ابن عباس رضى الله عنهما فى هذه الآية ٠ قال الغناء وشراء المغنية ٠ ورواه ابن جرير ولفظه قال هو الغناء والاستماع لـه ٠

وقال الحسن البصري نزلت هذه الآية (ومن الناس من يشتري لهْو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم) فى الغناء والمزامير ذكره ابن كثير فى تفسيره ٠

قال البغوي ومعنى قوله يشتري لهو الحديث أي يستبدل ويختار الغناء والمزامير والمعازف على القرآن ٠

وقال قتادة ، قوله (ومن الناس من يشتري لهْو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم) واللهِ لعله لاينفق فيه مالاً ولكن شــراؤه استحبابه بحسب المرء من الضلالة ان يختار حديث الباطل على حديث الحق وما يضر على ماينفع ٠

قال القرطبي ان أولى ماقيل فى هذا الباب هو تفسير لهْو الحديث بالغناء وهو قول الصحابة والتابعين ٠

وقال الواحدي قال أهل المعاني ويدخل فى هــذا كل من اختار اللهو والغناء والمزامير والمعازف على القرآن ٠ وان كان اللفظ قــد ورد بالشراء فلفظ الشراء يذكر فى الاستبدال والاختيار وهو كثــير فى القرآن ٠ قال وهذه الآية على هذا التفسير تدل على تحريم الغناء ثم ذكر قول الشافعي فى رد الشهادة بإعلان الغناء ٠ قال وأما غناء القينات فذلك أشد مافى الباب وذلك لكثرة الوعيد الوارد فيه وهو ماروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال « من استمع الى قينة صب فى أذنيه الآنك يوم القيامة » الآنك الرصاص المذاب ٠

قلت هذا الحديث رواه محمد بن يحى الهمذاني فى صحيحه وابن عساكر فى تاريخه عن أنس رضى الله عنــه ٠

الآية الثانية قوله تعالى (واستفزز من استطعت منهم بصوتك) قال مجاهد صوته الغناء والباطل رواه ابن ابي حاتم باسناد حسن ٠ وفى رواية عنه قال صوته هو المزامير رواه ابن أبي حاتم باسناد صحيح ٠ وفى رواية عنه قال هو الغناء والمزامير رواه ابن الجوزي بإسناد حسن ٠

وعنه انه قال : اللهو والغناء رواه ابن جرير بإسناد حسن ٠

الآية الثالثة قوله تعالى (والذين لايشــهدون الزور وإذا مروا باللغو مروا كراماً) قال محمد بن الحنفية الزور اللهو والغناء ، وقال مجاهد فى قوله لايشهدون الزور قال لايسمعون الغناء ٠ وقال ثعلب

الزور هنا مجالس اللهو • وقال الزجاج قيل الزور هنا مجالس الغناء •

قال ابن القيم رحمه الله تعالى وتأمل كيف قال سبحانه لايشهدون الزور ، ولم يقل بالزور لان يشهدون بمعنى يحضرون فمدحهم على ترك حضور مجالس الزور فكيف بالتكلم به وفعله • والغناء من أعظم الزور : انتهى •

والغناء من اللغو الذي مدح الله عباده المتقين على ترك الوقوف عليه •

وقد روى ابن جرير وابن حاتم عن ابراهيم بن ميسرة ان ابن مسعود رضى الله عنه مر بلهو فلم يقف ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لقد أصبح ابن مسعود وأمسى كريماً » ثم تلا ابراهيم ابن ميسرة (واذا مروا باللغو مروا كراما) •

الآية الرابعة قوله تعالى (أفمن هذا الحديث تعجبون وتضكون ولاتبكون وانتم سامدون) •

قال الجوهري السمود اللهو والسامد اللاهي والمغني يقال للقينة اسمدينا أي ألهينا بالغناء وغنّينا •

وقال ابن منظور فى لسان العرب سمد سموداً لها وسمده ألهاه وسمد سموداً غنى ، قال ثعلب وهي قليلة وقوله عز وجل (وأنتم سامدون) فسر باللهو وفسر بالغناء ويقال للقينة أسمدينا أي ألهينا بالغناء : انتهى

وروى ابن أبي الدنيا وأبو الفرج ابن الجوزي من طريقة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما (وأنتم سامدون) قال هو الغناء بالحميرية يقال أسمدي لنا أي غني لنا • قال أبو الفرج وقال مجاهد هو الغناء يقول أهل اليمن سمد فلان إذا غنى • وكذا حكى أبو العباس القرطبي عن مجاهد انه قال هو الغناء بلغة أهل اليمن

وقال أبو زبيد :

وكان العزيف فيها غناء   للنـــدامى من شارب مسمود

قال أبو عبيدة المسمود الذي غنّي له • وقال عكرمة كانوا اذا سمعوا القرآن تغنوا فنزلت هذه الآية •

الآية الخامسة قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لاتتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر) •

قال شيخ الاسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى • ومن الفحشاء والمنكر استماع العبد مزامير الشيطان • والمغني هو مؤذنه الذي يدعو الى طاعته فان الغناء رقية الزنا : انتهى •

(فصـــل)

وأما الادلة من الســـنة على تحريم الغناء والمعازف ففي عـــدة أحاديـــث :

الأول منها مارواه البخاري فى صحيحه والاسماعيلي والطبراني وابن حبان والبيهقي وغيرهم عن عبد الرحمن بن غنيم الاشعري رضى الله عنه قال حدثني أبو عامر أو أبو مالك الاشعري رضـــي الله عنه والله ماكذبني سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحرّ والحرير والخمر والمعازف » •

وهذا الحديث الصحيح واضح فى تحريم الغنـــاء والمزامير لان الاستحلال انما يكون للشيء المحرم • وقد قرن اســـتحلال المعازف باستحلال الزنا وشرب الخمر ولبس الحرير فى حق الذكور • وهـــذا يدل على غلظ تحريمها •

والمعازف جمع معزف ويقال أيضا معزفة بكسر الميم وفتح الزاي فيهما • قال الجوهري المعازف الملاهي والعازف اللاعب بها والمغني وقد

عزف عزفاً • وقد تقدم قول أبي زبيد •

وكان العزيف فيها غناء   للنـدامى من شارب مسمود

قال ابن حجر العسقلاني ويطلق على الغناء عزف وعلى كل لعب عزف • وقال مرتضى الحسيني فى تاج العروس : المعازف الملاهي التي يضرب بها كالعود والطنبور والدف وغيرها • قال وكل لعب عزف •

الثاني مارواه الامام أحمد وابن أبي شيبة والبخاري فى التاريخ الكبير وابن ماجة فى سننه وابن حبان فى صحيحه عن عبد الرحمن بن غنم الاشعري رضى الله عنه عن أبي مالك الاشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليشـربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم القردة والخنازير » •

وهذا الحديث الصحيح يدل على تحريم الغناء واستعمال المعازف والاستماع اليها وان ذلك من الكبائر لشدة الوعيد عليه قال ابن القيم رحمه الله تعالى : قد توعد مستحلي المعازف فيه بأن يخسف الله بهم الارض ويمسخهم قردة وخنازير وان كان الوعيد عـلى جميع هـذه الافعال فلكل واحد قسط فى الذم والوعيد : انتهى •

الثالث مارواه البزار عن أنـس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صوتان ملعونان فى الدنيا والآخرة مزمار عند نعمة ورنه عند مصيبة » •

قال المنذري والهيثمي رواته ثقات •

وقد رواه الحافظ الضياء المقدسى فى كتابه المختارة وهو مااختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على مافى الصحيحين • قال شيخ الاسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى وهو أعلا مرتبـة من تصحيح الحاكم وهو قريب من تصحيح الترمذي وأبي حاتم البستي ونحوهما

فإن الغلط فى هذا قليل ليس هو مثل تصحيح الحاكم : انتهى •

قال القرطبي وغيره فى هذا الحديث دلالة على تحريم الغناء فان المزمار هو نفس صوت الانسان يسمى مزمارا كما فى قوله « لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود » •

ويطلق ويراد به الغناء كما فى الصحيحين وغيرهما عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل أبو بكر رضى اللهعنه فانتهرني وقال مزمار الشيطان عند النبي صلى الله عليه وسلم : الحديث

ويطلق ويراد به الآلة التي يزمر بها كما سيأتي فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما فى زمارة الراعي •

وكذلك كل ماله نغمة وصوت مطرب كالجرس لحديث ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الجرس مزامير الشيطان » • وكذلك الدف وسائر آلات اللهو والطرب ، فكلها من مزامير الشيطان •

وكما ان اللعن يتناول آلات اللهو وصوت الغناء فكذلك التحريم شامل لهما والله أعلم •

وقد دل هذا الحديث على ان الغناء واستعمال المعازف والمزامير كبيرة من الكبائر لان اللعن لايكون الا على كبيرة •

ويدل على ذلك أيضا ان النبي صلى اللهعليه وسلم قرن استحلالها باستحلال الزنا وشرب الخمر ولبس الحرير فى حق الذكور كما تقدم ذلك فى حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري رضى الله عنه •

وقرنها أيضا بالنياحة كما فى حديث أنس وحديث جابر الذي سيأتي بعد هذا • وهذه الخصال الاربع كلها من الكبائر فقرن المعازف

معها يدل على انها مثلها والله أعـلم .

وقد عدها ابن حجر الهيثمي من الكبائر فقال فى كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر مانصه :

الكبيرة السـادسة والسابعة والثامنة والتاسـعة والأربعـون والخمسون والحادية والخمسوم بعد الاربعمائة ضرب وتر واستماعه وزمر بمزمار واستماعه وضرب بكوبة واستماعه ثم استدل على ذلك بقول الله تعالى : (ومن الناس من يشـتري لهْو الحديث) الآية . وبقوله تعالى (واستفزز من استطعت منهم بصوتك) .

قلت : وانما كان صوت المزمار عند النعمـة وصوت الرنة عند المصيبة ملعونين فى الدنيا والآخرة لان الاول ينافى الشكر والثاني ينافى الصـبر .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى ومنافاة النوح للصبر والغناء للشكر أمر معلوم بالضرورة من الدين لايمتري فيه الا أبعد الناس من العـلم والايمان فإن الشكر هو الاشتغال بطاعة الله لا بالصـوت الاحمق الفاجر الذي هو للشيطان . وكذلك النوح ضد الصبر كما قال عمر ابن الخطاب رضى الله عنه فى النائحة وقد ضربها حتى بدا شعرها وقال لاحرمة لها انها تأمر بالجزع ، وقدنهى الله عنه وتنهى عن الصبر وقد أمر الله به وتفتن الحي وتؤذي الميت وتبيع عبرتها وتبكي شجو غيرها .

ومعلوم عند الخاصة والعامة ان فتنة سماع الغناء أعظم من فتنة النوح بكثير .

والذي شاهدناه نحن وغيرنا وعرفناه بالتجارب انـه ماظهرت المعازف وآلات اللهو فى قوم وفشت فيهم واشتغلوا بها الا سلط الله عليهم العدو وبلوا بالقحط والجدب وولاة السـوء . والعاقل يتأمل أحوال العالم وينظر . انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

الرابع مارواه وكيع بن الجراح عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نهيت عن صوتين فاجرين صوت عند مصيبة خمش وجه وشق جيوب وصوت عند نعمة لعب ولهو ومزامير الشيطان » اسناده حسن •

وقد رواه أبو داود الطيالسي فى مسنده فقال . حدثنا أبو عوانة عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى النخل ومعه عبد الرحمن بن عوف فانتهى الى ابنه ابراهيم وهو يجود بنفسه فوضع الصبي فى حجره فبكت عائشة فقال له عبد الرحمن اتنهانا عن البكاء قال : « لم أنه عن البكاء انما نهيت عن صوتين فاجرين صوت عند نعمة مزمار شيطان ولعب وصوت عند رنة مصيبة شق الجيوب ورنة شيطان وانما هذه رحمة » اسناده حسن ورواه الترمذي فى جامعه فقال : حدثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن بن عوف فانطلق به الى ابنه ابراهيم فوجده يجود بنفسه فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه فى حجره فبكى فقال له عبد الرحمن أتبكي أو لم تكن نهيت عن البكاء قال : « لا ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة من هذا •

يشير الى انه لم يذكر باقي الحديث وهو مافيه من ذكر اللهو واللعب والمزامير عند النعمة •

وقد رواه الحاكم فى مستدركه من طريق اسرائيل عن محمد بن شيطان » قال الترمذي هذا حديث حسن • قال وفى الحديث كلام أكثر عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء عن جابر رضى الله عنه عن عبدالرحمن

ابن عوف رضى الله عنه قال أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيدي فانطلقت معه الى ابراهيم ابنه وهو يجود بنفسه فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم فى حجره حتى خرجت نفسه قال : فوضعه وبكى قال فقلت تبكي يا رسول الله وأنت تنهى عن البكاء قال « اني لم أنه عن البكاء ولكني نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومزامير الشيطان وصوت عند مصيبة لطم وجوه وشق جيوب وهذه رحمة ومن لا يرحم لا يرحم » .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى فانظر الى هذا النهي المؤكد بتسميته صوت الغناء صوتاً أحمق ولم يقتصر على ذلك حتى وصفه بالفجور ولم يقتصر على ذلك حتى سماه من مزامير الشيطان وقد أقر النبي صلى الله عليه وسلم أبابكر الصديق رضى الله عنه على تسمية الغناء مزمور الشيطان فى الحديث الصحيح فان لم يستفد التحريم من هذا لم نستفده من نهي أبدا .

قلت والصحيح من قولي العلماء ان نهي النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم الا ماعرفت اباحته . وقد نقل هذا عن مالك والشافعي وهو قول الجمهور واختاره البخاري رحمه الله تعالى . قال فى آخر كتاب الاعتصام من صحيحه . باب . نهى النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم الا ماتعرف اباحته . قال الحافظ ابن حجر أي بدلالة السياق أو قرينة الحال أو قيام الدليل على ذلك : انتهى .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى وقد اختلف فى قوله لا تفعل وقوله نهيت عن كذا أيهما أبلغ فى التحريم .

والصواب بلا ريب ان صيغة نهيت أبلغ فى التحريم ، لأن لاتفعل يحتمل النهي وغيره بخلاف الفعل الصريح . فكيف يستجيز العارف اباحة مانهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه صوتا أحمق

فاجر أو مزمور الشيطان وجعــله والنياحة التي لعن فاعلهــا أخوين وأخرج النهي عنهما مخرجا واحدا ووصفهما بالحمق والفجور وصفا واحدا : انتهى •

الحديث الخامس مارواه الامام أحمد والبخاري فى تاريخه باسناد حسن عن معاوية رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وســلم « نهى عن النوح والشعر والتصاوير وجلود السباع والتبرج والغناء والذهب والخز والحرير » •

الحديث السادس مارواه الامام أحمــد عن زكريا بن عبيد الله ابن عمرو الرقي عن عبد الكريم الجزري عن حبتر بن قيس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ان الله حرم عليكم الخمر والميسر والكوبة » وقال : « كل مسكر حــرام » •

ورواه الامام أحمد أيضا وأبو داود من طريق سفيان الثوري عن علي بن بذيمة حدثني قيس بن حبتر عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ان الله حرم علي أو حرم الخمر والميسر والكوبة وكل مسكر حرام » • قال سفيان قلت لعلي ابن بذيمة ماالكوبة قال : الطبل • أسانيده كلها صحيحة •

وقد روى أبو نعيم فى الحيلة عن علي رضى الله عنه انه فســر الكوبة بالطبل •

وقال الامام أحمد رحمه الله تعالى فى رواية حنبل أكره الطبل وهو الكوبة ، نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم • وقال الجوهري الكوبة الطبل الصغير المخصَّر •

وقال الخطابي الكوبة يفسر بالطبل ويقال هو النرد ويدخل فى معناه كل وتر ومزهر فى نحو ذلك من الملاهي والغناء • وقال ابن منظور

فى لسان العرب الكوبة الشطرنجية والكوبة الطبل والنرد •

وقال الامام أحمد فى كتاب الاشربة الكوبة كل شيء يكب عليه • وهذا القول يشمل آلات اللهو كلها كما قرر ذلك الخطابي •

الحديث السابع : قال الامام أحمد رحمه الله تعالى حدثنا أبو عاصم وهو النبيل أخبرنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ان الله عز وجل حرم الخمر والميسر والكوبة والغبيراء وكل مسكر حرام » اسناده صحيح •

وقد رواه أبو داود فى سننه من طريق محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب • رواه الإمام أحمد أيضا من وجه آخر ولفظه : « ان الله حرم على أمتي الخمر والميسر والمزر والكوبة والقنين » ، قال يزيد بن هارون القنين البرابط ذكره الامام أحمد فى مسنده •

وقال ابن الاعرابي القنين هوالطنبور بالحبشية والتقنين الضرب به

قلت والطنبور من المعازف وقد ذكر أهل اللغة ان معنى الطنبور آلية الحمل لانه يشبهها وعلى هذا فهو العود الافرنجي لانه يشبه ألية الحمل وقد يكون غيره • وأما البربط فقال ابن الاثير هو ملهاة تشبه العود وهو فارسى معرب وأصله َبرْبتْ لان الضارب به يضعه على صدره واسم الصدر َبرْ •

وقال ابن منظور البربط العود أعجمي ليس من ملاهي العرب فأعربته حين سمعت به • قال فى التهذيب البربط من ملاهي العجم شبه بصدر البط والصدر بالفارسية َبرْ فقيل بربط • وقال صاحب القاموس البربط كجعفر العود معرب • والظاهر من كلام أهل اللغة ان الطنبور والبربط شيء واحد •

الحديث الثامن قال الامام أحمد فى مسنده حدثنا الوليد — يعني

ابن مسلم ـ حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضى الله عنهما سمع صوت زمارة راع فوضع أصبعيه فى أذنيه وعدل راحلته عن الطريق وهو يقول : يا نافع أتسمع فأقول نعم فيمضى حتى قلت لا فوضع يديه وأعاد راحلته الى الطريق وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمع صوت زمارة راع فصنع مثل هذا . اسناده صحيح وقد رواه أبو داود فى سننه عن أحمد بن عبيد الله الغداني عن الوليد بن مسلم فذكره بنحوه وبوب عليه بقوله « باب كراهية الغناء والزمر » وقد رواه ابن الجوزي من طريق الامام أحمد بن حنبل ثم قال اذا كان هذا فعلهم فى حق صوت لايخرج عن الاعتدال فكيف بغناء أهل الزمان وزمورهم . قلت وأعظم من ذلك مافشى فى زماننا من ألحان الغناء وأصوات المعازف التي تفعل فى نفس من أصغى اليها نحو ماتفعل الخمر فهذه أولى بأن تسد عنها المسامع وأن يبتعد عن سماعها غاية البعد . وما أصعب ذلك فى زماننا فالله المستعان .

وقد رواه الطبراني فى معجمه الصغير من وجه آخر واسناده جيد . وذكر شيخ الاسلام أبو العباس ابن تيمية ان الخلال رواه من وجوه يصوب بعضها . وذكر ابن حجر الهيتمي ان ابن حبان خرجه فى صحيحه ووافقه الحافظ محمد بن نصر السلامي فانه سئل عنه فقال هو حديث صحيح . قال وهذا من الشارع صلى الله عليه وسلم ليعرف أمته ان استماع الزمارة والشبابة ومايقوم مقامهما محرم عليهم استماعه ورخص لابن عمر رضى الله عنهما لانه حالة ضرورة ولايمكن الا ذاك وقد تباح المحظورات للضرورة . قال ومن رخص فى ذلك أي فأباح الشبابة فهو مخالف للسنة : انتهى .

قال ابن حجر الهيتمي وبهذا الحديث استدل أصحابنا على تحريم

المزامير وعليه بنوا التحريم فى الشبابة التي هي من جملة المزامير بل أشدها طربا : انتهى .

والكلام فيما يتعلق بهذا الحديث قد ذكرته مستوفى فى كتابي « فصل الخطاب فى الرد على أبي تراب » فليراجع هناك :

الحديث التاسع قال ابن ماجة فى سننه حدثنا محمد بن يحي حدثنا الفريابي عن ثعلبة بن أبي مالك التميمي عن ليث عن مجاهد قال : كنت مع ابن عمر رضى الله عنهما فسمع صوت طبل فأدخل أصبعيه فى أذنيه ثم تنحى حتى فعل ذلك ثلاث مرات ثم قال : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم . اسناده حسن وليث بن أبي سليم وان كان فيه مقال فقد روى له البخاري تعليقا وروى له مسلم مقرونا بغيره وهذا يقتضى قبول حديثه .

ومافى هذا الحديث فهي قضية أخرى غير التي ذكرها نافع والله أعلم .

الحديث العاشر : قال البخاري رحمه الله تعالى فى الادب المفرد « باب الغناء واللهو » ثم ساق فى الباب أحاديث منها حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لست من دَدٍ ولا الدَّد مني بشىء يعني ليس الباطل مني بشىء » رواه البيهقي فى سننه .

قال الجوهري والهروي الدد اللهو واللعب . وقال أبو عمرو الدادي المولع باللهو الذي لايكاد يبرحه نقله عنه ابن منظور فى لسان العرب .

وقد استدل القرطبي بهذا الحديث على تحريم الغناء لان النبي صلى الله عليه وسلم تبرأ منه وماتبرأ منه فهو حرام . وظاهر صنيع البخاري يوافق هذا الاستدلال فانه ترجم للغناء واللهو ثم ذكر هذا

الحديث وغيره من الاحاديث الدالة على تحريم الغناء والمنع منه •

الحديث الحادي عشر مارواه الامام أحمد وأهل السنن من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « كل مايلهو به الرجل المسلم باطل الا رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته أهله فانهن من الحق » قال الترمذي هذاحديث حسن وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي في تلخيصه •

وقد استدل به القرطبي على تحريم الغناء لانه لم يرخص في شيء منه الا في هذه الثلاثة فيحرم ماسواها من اللهو لانه باطل •

قلت وفيه دليل على ان الغناء والمعازف من شعب الضلال لقول الله تعالى (فماذا بعد الحق الا الضلال) •

الحديث الثاني عشر مارواه الامام أحمد من حديث عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد الالهاني عن القاسم عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ان الله بعثني رحمة وهدى للعالمين وأمرني ان أمحق المزامير والكبارات يعني البرابط والمعازف والأوثان التي كانت تعبد في الجاهلية » عبيد الله بن زحر قال فيه أبو زرعة صدوق وقال النسائي لابأس به ووثقه البخاري والترمذي وابن القيم • قال المنذري وحسن الترمذي غير ماحديث له عن علي ابن يزيد عن القاسم • وأما علي بن يزيد فقد ضعفه البخاري وغيرهوذكر المنذري عن الامام أحمد وابن حبان انهما وثقاه • وقال فيه أبو مسهر وهو من أهل بلده وهو أعلم بأهل بلده من غيرهم قال فيه ماأعلم فيه الا خيرا • وقال ابن عدي هو نفسه صالح الا ان يروي عن ضعيف فيؤتي من قبل ذلك الضعيف •

قلت وهذا الحديث قد رواه عن القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي وهو ثقة وثقه ابن معين والبخاري والترمذي والعجلي والجوزجاني

وغيرهم • وقال عبد الرحمن بن يزيد بن جابر مارأيت أفضل من القاسم أبي عبد الرحمن • وعلى هذا فهذا الحديث حسن •

وقد رواه الامام أحمد أيضا وأبو داود الطيالسي وسعيد بن منصور والطبراني من حديث الفرج ابن فضالة عن علي ابن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ان الله بعثني رحمة للعالمين وأمرني بمحق المعازف والمزامير ، لا يحل بيعهن ولاشراؤهن ولا تعليمهن ولا التجارة فيهن وثمنهن حرام » يعني الضوارب •

وقد اختلف فى فرج بن فضالة ووثقه الامام أحمد فى الشاميين وهذا من روايته عن الشاميين وقال ابن معين ليس به بأس وفى رواية عنه قال صالح الحديث وقال أبو حاتم صدوق لايحتج به وقال الترمذي تكلم فيه بعض أهل الحديث وضعفه من قبل حفظه وقد روى عنه وكيع وغير واحد من الأئمة •

قلت وقد تابعه على هذا الحديث عبيد الله بن زحر كما تقدم وعبيد الله ثقة كما تقدم بيان ذلك •

ورواه الامام أحمد أيضا والحميدي والترمذي وابن ماجة وابن جرير وابن أبي حاتم والبغوي • ولفظ الترمذي «لاتبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير فى تجارة فيهن وثمنهن حرام فى مثل هذا أنزلت هذه الآية (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله) الى آخر لآية » :

ولفظ الحميدي « لا يحل ثمن المغنية ولابيعها ولاشراؤها ولا الاستماع إليها » •

ولفظ البغوي « لا يحل تعليم المغنيات ولا بيعهن وأثمانهن حرام »

وقد رواه عبد الملك بن جيب عن علي بن معبد عن موسى بن أيمن

عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة رضيالله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ان الله حرم تعليم المغنيات وشراءهن وبيعهن وأكل أثمانهن » • رجاله كلهم ثقات سوى عبد الملك بن جيب ففيه ضعف

ورواه ابن ماجة من طريق عبيد الله الافريقي عن أبي أمامة رضى الله عنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المغنيات وعن شرائهن وعن كسبهن وعن أكل أثمانهن • وهذه الروايات يشد بعضها بعضاً •

(فصـــل)

اذا علم ماذكرنا من الآيات والاحاديث الصحيحة والحســنة فى تحريم الغناء وآلات الملاهي فليعلم أيضا أنه قد حكى غير واحد من العلماء الاجماع على تحريم الغناء والمنع من استماعه واستماع آلات اللهو كلها • وبعضهم أطلق الكراهة والمراد بها كراهة التحريم • وأبلغ من ذلك مانقله صاحب الفروع عن القاضى عياضــ انه ذكر الاجماع على كفر مستحله ــ يعني الغناء ــ كما ذكر الاجماع على كفر من قال بأن القرآن مخلوق ولو لميكن مع القائلين بتحريم الغناء وآلات الملاهي دليل سوى الاجماع على ذلك لكان كافيا ، فكيف ومعهم من الآيات القرآنية والاحاديث الصحيحة والحسنة مالا سبيل لمبطل الى رده •

قال الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله تعالى حدثنا هبة الله بن أحمد الحريري عن أبي الطيب طاهر بن عبد الله الطبري قال : أجمع علماء الامصار على كراهية الغناء والمنع منه وانما فارق الجماعة ابراهيم بن سعد وعبيد الله العنبري وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عليكم بالسواد الاعظم فانه من شذ شذ فى النار » وقال « من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية » •

وقد ذكر الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى قول القاضي أبي الطيب بنحو ماذكره ابن الجوزي ثم قال وهذا الخلاف الذي ذكره في سماع الغناء المجرد • فأما سماع آلات اللهو فلم يحك في تحريمه خلافا وقال ان استباحتها فسوق • قال وانما يكون الشعر غناء ان لحن وصيغ صيغة تورث الطرب وتزعج القلب وتنشر الشهوة الطبيعية فأما الشعر من غير تلحين فهو كلام كما قال الشافعي الشعر كلام حسنه كحسنه وقبيحه كقبيحه : انتهى •

وقال القاضي أبو الطيب أيضا • وأما العود والطنبور وسائر الملاهي فحرام ومستمعه فاسق واتباع الجماعة أولى من اتباع رجلين مطعون عليهما • قال ابن القيم رحمه الله تعالى يريد بهما ابراهيم بن سعد وعبيد الله بن الحسن فانه قال : وماخالف في الغناء الا رجلان ابراهيم بن سعد فان الساجي حكى عنه انه كان لايرى به بأساً • والثاني عبيد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة وهو مطعون فيه

وقال ابن رجب رحمه الله تعالى أكثر العلماء على تحريم سماع الغناء وسماع آلات الملاهي كلها وكل منها محرم بانفراده وقد حكى أبو بكر الآجري وغيره اجماع العلماء على ذلك •

وقال ابن رجب أيضا وقد حكى زكريا الساجي في كتابه اختلاف العلماء اتفاق العلماء على النهي عن الغناء الا ابراهيم بن سعد المدني وعبيد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة • قال ابن رجب وهذا في الغناء دون سماع آلات الملاهي فانه لايعرف عن أحد ممن سلف الرخصة فيه وانما يعرف ذلك عن بعض المتأخرين من الظاهرية والصوفية ممن لايعتد به ومن حكى شيئا من ذلك عن مالك فقد أبطل •

وقال ابن المنذر أجمع كل من أحفظ عنه من أهل العلم على ابطال اجارة النائحة والمغنية •

وقال النووي فى شرح مسلم قال البغوي من أصحابنا والقاضى عياض أجمع المسلمون على تحريم حلوان الكاهن لانه عوض عن محرم ولانه أكل للمال بالباطل • وكذلك أجمعوا على تحريم أجرة المغنيـة للغناء والنائحة للنوح • وقال أبو عمر ابن عبد البر فى الكافى • من المكاسب المجتمع على تحريمها الربا ومهور البغايا والسحت والرشا وأخذ الاجرة على النياحة والغناء وعلى الكهانة وادعاء الغيب واخبار السماء وعلى الزمر واللعب والباطل كله ••

قلت ولو كان الغناء والزمر جائز لجاز أخـذ الاجرة عليهما • وقد قرنها العلماء ههنا بالنياحة والكهانة وادعاء عـلم الغيب وأخبار السماء والربا والزنا والسحت والرشاء وكل من هـذه الامور محرم وكبيرة من الكبائر فكذلك الغناء والزمر واستعمال آلات الملاهي فكل منها حرام وكبيرة من الكبائر • وقد تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم قرن اللهو والمزامير بالنياحة وقرن استحلال المعازف باسـتحلال الزنا والخمر والحرير فى حق الذكور وهذا يدل على تحريم الغناء والمعازف وفيه رد لما يدعيه المبطلون من حلها كما تقدم تقرير ذلك والله أعلم •

وحكى الشيخ أبو محمد المقدسـى فى المغني وابن أبي عمر فى الشرح الكبير الاجماع على ان الطنبور والمزمار والشـبابة من آلة المعصـية •

وحكى أبو عمرو بن الصلاح وغيره من العلماء الاجماع عـلى تحريم سماع الغناء فى هذه الازمان على وجهه المعتاد ، وقال من نسب اباحته الى أحد من العلماء يجوز الاقتداء به فى الدين فقد أخطأ • نقل ذلك عنه الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى •

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى وقد حكى أبو عمرو بن الصلاح الاجماع على تحريم السماع الذي جمع الدف والشبابة والغناء ، فقال

فى فتاويه وأما اباحة هذا السماع وتحليله فليعلم ان الدف والشبابة والغناء اذا اجتمعت فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب وغيرهم من علماء المسلمين ولم يثبت عن أحد ممن يعتد بقوله فى الاجماع والاختلاف انه أباح هذا السماع • والخلاف المنقول عن بعض أصحاب الشافعي انما نقل فى الشبابة منفردة والدف منفرداً فمن لا يحصل أو لا يتأمل ربما اعتقد خلافا بين الشافعيين فى هذا السماع الجامع هذه الملاهي وذلك وهم بيّن من الصائر اليه تنادي عليه أدلة الشرع والعقل مع انه ليس كل خلاف يستروح إليه ويعتمد عليه ومن تتبع ما أختلف فيه العلماء وأخذ بالرخص من أقاويلهم تزندق أو كاد • قال وقولهم فى السماع المذكور انه من القربات والطاعات قول مخالف لاجماع المسلمين ومن خالف اجماعهم فعليه مافى قوله تعالى (ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) • قال ابن القيم رحمه الله تعالى وأطال الكلام فى الرد على هاتين الطائفتين اللتين بلاء الاسلام منهم المحللون لما حرم الله والمتقربون الى الله بما يباعدهم منه • والشافعي وقدماء أصحابه والعارفون بمذهبه من أغلظ الناس قولاً فى ذلك • وقد تواتر عن الشافعي انه قال : خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه التغبير يصدون به الناس عن القرآن • فإذا كان هذا قوله فى التغبير وتعليله انه يصد عن القرآن وهو شعر يزهد فى الدنيا يغني به مغن فيضرب بعض الحاضرين بقضيب على نطع أو مخدة على توقيع غنائه فليت شعري مايقول فى سماع التغبير عنده كتفلة فى بحر قد اشتمل على كل مفسدة وجمع كل محرم • فالله بين دينه وبين كل متعلم مفتون وعابد جاهل • قال سفيان بن عيينة كان يقال احذروا فتنة العالم الفاجر والعابد الجاهل فان فتنتهما فتنة لكل مفتون • ومن تأمل الفساد الداخل على

هذه الامة وجده من هذين المفتونين : انتهى كلام ابن القيم رحمه الله تعـالى •

وقال القرطبي فى الكلام على حديث عائشة رضى الله عنها فى قصة الجاريتين المغنيتين عندها بغناء بعاث • قولها ليستا بمغنيتين لي ليستا ممن يعرف الغناء كما يعرفه المغنيات المعروفات بذلك وهذا منها تحرز عن الغناء المعتاد عند المشتهرين به وهو الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن ، وهـذا النوع اذا كان فيه شعر فيه وصف محاسن النسـاء والخمر وغيرها من الأمور المحرمة لا يختلف فى تحريمـه • قال : وأما ماابتدعته الصوفية فى ذلك فمن قبيل مالايختلف فى تحريمه لكن النفوس الشهوانية غلبت على كثير ممن ينسب الى الخير حتى لقد ظهرت من كثير عنهم فعلات المجانين والصبيان حتى رقصوا بحركات متطابقة وتقطيعات متلاحقة وانتهى التواقح بقوم منهم الى أن جعلوها من باب القرب وصالح الاعمال ، وان ذلك يثمر سني الاحوال وهذا على التحقيق من آثار الزندقة وقول أهل المخرقة : انتهى كلامه ونقله عنه ابن حجر العسقلاني فى فتح الباري قال : وينبغي أن يعكس مرادهم ويقرأ سيء • يعني بياء بدل النون وبهمزة بدل الياء • أي ان الغناء والاستماع اليه والرقص ونحو ذلك من اللهو واللعب واستماع آلات الملاهي انما تثمر هذه الامور سيء الاحوال لا سينها • وهـذا مما لا يرتاب فيه عاقل •

وقال ابن حجر الهيثمي فى كتابه « كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع » القسم الثالث عشر : الأوتار والمعازف كالطنبور والعود والصنج ذي الاوتار والرباب والجنك والكمنجة والسنطير والدريج وغير ذلك من الآلات المشهورة عند أهل اللهو والسـفاهة والفسوق

وهذه كلها محرمة بلا خلاف ومن حكى فيها خلافا فقد غلط أو غلب عليه هواه حتى أصمه وأعماه وزل به عن سنن تقواه • وممن حكى الاجماع على تحريم ذلك كله الامام أبو العباس القرطبي وهو الثقة العدل فإنه قال كما نقله عنه أئمتنا وأقروه • أما المزامير والأوتار والكوبة فلا يختلف فى تحريم سماعها ولم أسمع عن أحد ممن يعتبر قوله من السلف وأئمة الخلف من يبيح ذلك وكيف لا يحرم وهو شعار أهل الخمور والفسوق ومهيج الشهوات والفساد والمجون وما كان كذلك لم يشك فى تحريمه ولا فى تفسيق فاعله وتأثيمه •

قال الهيثمي وممن نقل الاجماع على ذلك أيضا امام أصحابنا المتأخرين أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي فانه قال فى تقريبه بعد أن أورد حديثا فى تحريم الكوبة • وفيه حديث آخر « ان الله يغفر لكل مذنب الا صاحب عرطبة أو كوبة » والعرطبة العود ومع هذا فانه اجماع

وقال الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي أخبرنا محمد بن ناصر أخبرنا عبدالرحمن بن أبي الحسين بن يوسف أخبرنا محمد بن على العبادي قال قال أبو عبدالله بن بطة العكبري : سألني سائل عن استماع الغناء فنهيته عن ذلك وأعلمته انه مما أنكره العلماء واستحسنه السفهاء وانما تفعله طائفة سموا بالصوفية وسماهم المحققون الجبرية • أهل همم دنية • وشرائع بدعية • يظهرون الزهد وكل أسبابهم ظلمة • يدعون الشوق والمحبة باسقاط الخوف والرجاء • يسمعونه من الاحداث والنساء ويطربون ويصعقون ويتغاشون ويتماوتون ويزعمون أن ذلك من شدة حبهم لربهم وشوقهم اليه • تعالى الله عما يقوله الجاهلون علوا كبيرا •

قلت ماذكره العلماء عن الصوفية من استباحة الغناء والملاهي

ومخالفة ماتكرر ذكره من الاجماع على تحريم ذلك فذلك عن جمهورهم وأهل الجهل منهم • وأما أهل العلم من أكابرهم فهم موافقون لاهل السنة والجماعة فى ذم الغناء والمنع من استماعه واستماع آلات اللهو قال الحارث المحاسبي الغناء حرام كالميتة •

وروى أبو الفرج ابن الجوزي باسناده الى أبي القاسم الدمشقي قال سئل أبو علي الروذباري عمن يسمع الملاهي ويقول هي لي حلال لاني قد وصلت الى درجة لايؤثر فى اختلاف الاحوال • فقال نعم قد وصل لعمري ولكن الى سقر •

وروى أيضا باسناده الى عبد الله بن صالح قال : قال لي جنيد اذا رأيت المريد يسمع السماع فاعلم ان فيه بقايا من اللعب •

وروى أيضا باسناده الى أحمد بن محمد البردعي قال سمعت أبا الحسين النوري يقول لاصحابه • اذا رأيت المريد يسمع القصائد ويميل الى الرفاهية فلاترج خيره •

وروى أيضا باسناده الى أبي سعيد الخراز قال ذكر عند محمد ابن منصور أصحاب القصائد فقال هؤلاء الفرارون من الله عز وجل لوناصحوا الله ورسوله وصدقوه لأفادهم فى سرائرهم مايشغلهم عن كثرة التلاقي •

وقال أبو عبيد الله محمد بن خفيف فى كتابه الذي سماه اعتقاد التوحيد • ونقول ان المستمع الى الغناء والملاهي فان ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام « الغناء ينبت النفاق فى القلب » وان لم يكفر فهو فسق لا محالة : انتهى كلامه وقد نقله عنه شيخ الاسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى فى الرسالة الحموية وأقره •

ومما ذكرنا فى هـذا الوجه من الآيات والاحاديث ، واجماع السلف على تحريم الغناء وآلات الملاهي يعلم كل عاقل منصف انمفتي المجلة قد تهور فى عنوانه الخاطىء الذي لم يقله عن عقل وعلم ، لانه قد سب فيه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين وتابعيهم بإحسان وهو لايشعر •ويعلم أيضا ان مفتي المجلة لاينفك من أحد أمرين أما شدة الغباوة وكثافة الجهل حيث أفتى بحل مادل الكتاب والسنة والاجماع على تحريمه • وإما العناد والمكابرة فى معارضة الحق الواضح •

الوجه الثالث : ان الاحاديث النبوية والحوادث التاريخية التي ذكرها مفتي المجلة لاتنقض ماذكرنا من الأحاديث ولا تعارضها لان ماذكر فيها كله من النوع الجائز لا منالمحرم كما سيأتي بيانه انشاء الله تعالى • ولا يقول بأن المروي عن نساء الصحابة يعارض ماذكرنا من الاحاديث الا جاهل لايعرف الفرق بين الجائز والمحرم •

الوجه الرابع : ان الاحاديث التي ذكرنا قد دلت على تحريم الغناء وآلات الملاهي على الاطلاق وليس فيها تقييد بذكر الخمر والفسوق والفجور فما ذكره مفتي المجلة من التقييد لا أصل له • وكذلك ماذكره من اتفاق أكثر الفقهاء على ذلك لا أصل له وانما أتى به مفتي المجلة من كيسه •

والصواب الذي تدل عليه الآيات والاحاديث التي ذكرنا ان الغناء محرم لذاته سواء ذكر فيه الخمر والفسوق والفجور أو لم يذكر • واذا ذكر فيه الخمر والفسوق والفجور فذلك زيادة شر الى شر فيكون أعظم لتحريمه •

الوجه الخامس : ان المأفون فى الحقيقة هو من تهجم على الفتوى

بالجهل وأضل الناس بغير علم ورمى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين والائمة والفقهاء بما هو أولى به هو وأشباهه من الجهلة المتهورين • وأفتى بحل حرمه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم من التصوير والغناء وآلات الملاهي وزعم ان القـول بتحريمها جهل وتزمت • فهذا هو المأفون شاء أم أبى ؟

(فصـــل)

وأما قوله : ولا يجرؤ أحد على أن يقول ان حفـلات كحفلات السيدة أم كلثوم أو الموسيقار محمد عبدالوهاب وأمثالهما من المطربين والمطربات المحتشمات تمت الى شيء من هذه المحرمات •

فجوابه أن يقال قد اشتهر عند الناس حـذق أم كلثوم ومحمد عبد الوهاب فى معرفة الغناء • والغناء حرام ولا يفعله الا فاسق • وقد تقدمت الادلة على تحريمه وسواء كان من رجل أو امرأة وسواء كانت المرأة محتشمة أو غير محتشـمة • والاسـتماع الى الغناء • حـرام كما تقدم النص على ذلك فى حديث أبي أمامة رضى الله عنه • وسماعه من المرأة الاجنبية أشد تحريما •

قال أبو الطيب الطبري وأما سماعه من المرأة التي ليست بحرم له فان أصحاب الشافعي قالوا لايجوز بحال سواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب وسواء كانت حرة أو مملوكة • وقال ابن عقيل وغيره من أكابر الحنابلة ان كان المغني امرأة أجنبية فانه يحرم الاستماع اليها بلا خلاف بين الحنابلة •

وقد صرح ابن حزم ــ وهو من المفتونين بالغناء ــ بأنه يحرم على المسلم الالتذاذ بسماع نغمة المرأة الاجنبية ، ومن المعلوم ان ماينشر

فى الاذاعات الآن من الاغاني التي تستنفر ــ لتستنفز العقول وتفسد القلوب وتدعو الى الفجور ، فغالبه من غناء النساء الأجنبيات المفتونات الفاتنات للرجال والنساء بأصواتهن ونغماتهن المطربة • فاستماع إليهن والالتذاذ بسماع نغماتهن حرام بلا خلاف • ولا يستمع اليهن ويلتذ بسماع نغماتهن الا فاسق أو جاهل بتحريم الغناء • وكذلك الاستماع الى آلات اللهو كلها وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى عن أصحاب أبي حنيفة انهم صرحوا بتحريم سماع الملاهي كلها وصرحوا بأنه معصية يوجب الفسق وترد به الشهادة • وأبلغ من ذلك انهم قالوا ان السماع فسق والتلذذ به كفر انتهى •

وقال الامام أحمد رحمه الله تعالى حدثنا اسحق بن عيسى الطباع قال سألت مالك بن أنس عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال انما يفعله عندنا الفساق قال الحافظ بن رجب وكذا قال ابراهيم بن المنذر الحزامي وهو من علماء أهل المدينة المعتبرين •

وقد تقدم فى الفصل الذي قبل هذا ماصــرح به غير واحد من تفسيق المغنين ومن يستمع الى الغناء وآلات الملاهي •• والدليل على فسق المغنين ومن يستمع اليهم والى آلات الملاهي : ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الغناء والمزامير وشدد فى ذلك ومن ارتكب مانهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم فهو فاسق وانما سمي فاسقاً لخروجه عن الطاعة • وقد قال تعالى (وان تطيعوا تهتدوا) وقال تعالى : (من يطع الرسول فقد أطاع الله) وقال تعالى (ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا) وقال تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقو الله ان الله شديد العقاب) وقال تعــالى (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم)

وأيضا فان النبي صلى الله عليه وسلم سمى صوت الغناء والمزامير الصوت الاحمق الفاجر وأخبر انه صوت ملعون فى الدنيا والآخرة • وما كان كذلك فلا يفعله الا فاسق ولا يستمع اليه الا فاسق أو جاهل بتحريم الغنـــاء •

وأيضا فان النبي صلى الله عليه وسلم قرن الغنـــاء والمزامـــير بالنياحة وقرن استحلال المعازف باستحلال الزنا والخمر ولبس الحرير فى حق الذكور • وهذه الاشياء كلها من الكبائر ولا يفعلها الا فاسق فكذلك الغناء واستعمال آلات الملاهي لانها قد قرنت بهذه الكبائر • فهي كبائر مثلها • وفاعل ذلك فاسق والمستمع اليه فاسق •

وإذا علم هذا فلا يجبن عن تفسيق أم كلثوم ومحمد عبد الوهاب وأمثالهما من المغنين والمغنيات الا جاهل غبي أو مداهن مفتون •

وكذلك لا يجبن ان يقول فى غناء أم كلثوم ومحمد عبد الوهاب وأمثالهما من المغنين والمغنيات انه حرام الا جاهل غبي أو مداهن مفتون •

واما وصف مفتي المجلة لام كلثوم بالسيدة فهو خطأ وارتكاب لما نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم كما فى حديث بريدة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وســـلم « لاتقولوا للمنافق سيدنا فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم ربكم عز وجل » رواه أبو داود والنسائي والبخاري فى الادب المفرد والحاكم وصـــححه والبيهقي فى شعب الايمان • ولفظ الحاكم « اذا قال الرجل للمنافق يا سيد فقد أغضب ربه تبارك وتعالى » •

ولفظ البيهقي « اذا قال الرجل للمنافق يا سيد فقد باء بغضب ربـــه » •

وروى ابن أبي الدنيا وأبو يعلى والبيهقي فى شعب الايمان عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز لذلك العرش » •• وقد رأينا صورة أم كلثوم فى بعض المجلات المصرية وهي سافرة متبرجة متشبهة بنساء الافرنج ومطابقة لزيهن غاية المطابقة • ومن كانت كذلك فأقل الأحوال أن يقال انها فاسقة منافقة لتشبهها بنساء اعداء الله تعالى وارتكابها لما نهى الله ورسوله عنه من التبرج •• وقد روى أبو نعيم فى الحيلة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « المختلعات والمتبرجات هن المنافقات » •

وروى أبو يعلى عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله •

وروى البيهقي فى سننه عن ابن أبي أذنية الصدفى مرسلا : وعن سليمان بن يسار مرسلا « شر نسائكم المتبرجات المتخيلات وهن المنافقات لايد الجنة منهن الا مثل الغراب الأعصم » •

وروى الامام أحمد وأبو داود وغيرهما عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من تشبه بقوم فهو منهم » صححه ابن حبان • وقال شيخ الاسلام أبو العباس ابن تيمية اسناده جيد • وقال ابن حجر العسقلاني اسناده حسن • وقد احتج الامام أحمد بهذا الحديث وذلك يقتضى صحته عنده •

قال شيخ الاسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى وهذا الحديث أقل أحواله انه يقتضى تحريم التشبه بهم ، وان كان ظاهره يقتضى كفر المتشبه بهم كما فى قوله (ومن يتولهم منكم فانه منهم) انتهى •

وفى جامع الترمذي عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى » .

وروى الامام أحمد ومسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لايدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا » .

وروى الامام أحمد أيضا وابن حبان فى صحيحه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « سيكون فى آخر أمتي رجال يركبون على سروج كأشباه الرحال ينزلون على أبواب المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهم كأسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات لوكان وراءكم أمة من الامم لخدمن نساؤكم نساءهم كما يخدمنكم نساء الامم قبلكم » ورواه الطبراني والحاكم فى مستدركه بنحوه وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .. وصورة أم كلثوم مطابقة كل المطابقة لما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث أبي هريرة وحديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنهم . ومن كانت من الصنف المذموم فلا يجوز أن يقال انها سيدة .

(فصـــل)

وأما قوله : روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن كثير من الصحابة والتابعين والأئمة والفقهاء الاجلاء ـ وهم أجل وأكثر ورعا من فقهاء هذا الزمان ـ انهم كانوا يستمعون الى الغناء والموسـيقى ويحضرون مجالسهما البريئة من المحرم والمجون .

فجوابه أن يقال هذا كذب عـلى النبي صلى الله عليه وسـلم وعلى الصحابة والتابعين والائمة والفقهاء الاجلاء . فما كان أحد منهم يستمع الى الغناء المحرم والموسيقى ولا يحضر مجالسهما .

وقد تقدمت الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسـلم فى ذم الغناء والمعازف وتحريمها . والموسيقى من أخبث المعازف .

وتقدم أيضا ماحكاه غير واحد من الاجماع على تحريم الغناء وآلات الملاهي فليراجع ماتقدم ففيه رد لما افتراه مفتي المجلة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الصحابة والتابعين والائمة والفقهاء الاجلاء

وقد جاء فى ذم الغناء وآلات الملاهي آثار كثيرة عن الصـحابة والتابعين وتابعيهم وعن الائمة الاربعة وغيرهم من أكابر العلماء . وقد ذكرتها مستقصاة فى كتابي « فصل الخطاب فى الرد عـلى أبي تراب » فلتراجع ففيها رد لما افتراه مفتي مجلة العربي عليهم .

ويقال أيضا قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سد أذنيه لما سمع زمارة الراعي . رواه الامام أحمد وأبو داود وغيرهما بأسانيد صحيحة من حديث ابن عمر رضى الله عنهما . وهذا يدل على شدة انكاره صلى الله عليه وسلم للمزامير . وما هو أعظم منها من الموسيقى وأنواع المعازف والمزامير التي يستعملها أهل هذه الازمان فهو أولى بالإنكار والتشديد .

وفى هـذا الحديث رد لما افتراه مفتي مجـلة العربي على النبي صلى الله عليه وسلم •

وايضافقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهىعن الغنـاء وسمىالمزمار الصوت الاحمق الفاجر وقرنه بالنياحة واخبر انه صوت ملعون فى الدنيا والاخرة • واخبر ايضا ان اقواما من امته يستحلون المعازف وانالله يخسف بهم الأرض ويجعلمنهم القردةوالخنازير • وقرن استحلالها باستحلال الزناوالخمر ولبس الحرير للرجال • وهذا يدل على التشديد فى الغناء والموسيقى وغيرها من المعازف • وفى ذلك ردلما افتراه مفتي مجلة العربي على النبي صلى الله عليه وسلم •

وآما قوله • ويحضرون مجالسهما البريئة منالمحرم والمجون فجوابه أن يقال : قد ثبت تحريم الغناء وآلات الملاهي فى عدة أيام من القرآن وفى أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسـلم ، وقد تقـدم ذكرها • والموسيقى من أخبث الملاهي • وما ثبت تحريمه بالكتاب والسنة لايقال انه بريء من المحرم •

ومن زعم ان مجالس الغناء والموسيقى بريئة من المحرم فهو محاد لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم شاء أم أبى •

(فصـــل)

وأما قوله • وروي انه صلى الله عليه وسلم سمع بعض الجواري يغنين ويضربن بالدف فى عرس الربيع بنت معوذ فلما سـمع احداهن تقول : « وفينا نبي يعلم مافى غد » ، لم يرضه هذا المديح المسرف الذي لا يليق إلا بالذات الإلهية فما زاد على أن قال للمغنية فى هدوء « دعي هذا الاسراف فى المديح وقولي بالذي تقولين » •

وعنه أيضاً انه أبصر نسوة وصبياناً مقبلين من عرس فيه غناء ففال لهم فى سرور وغبطة « اللهم أنتم من أحب الناس اليّ » .

وروى البخاري ان أبا بكر دخل على عائشة وبين يديها مغنيتان تغنيان وتلعبان بالدف فى يوم العيد وعلى مقربة منهما رسول الله يستمع فانتهر أبو بكر عائشة غاضبا ، فقال له الرسول دعهـا يا أبا بكر فان لكل قوم عيداً وهذا عيدنا .

وكانت لفتة جميلة منه (ص) يوم زوجت عائشة فتاة يتيمة كانت تربيها فرافقتها الى بيت عريسها يوم زفافها فلما عادت سألها الرسول : « أهديتم الفتاة الى بعلها » قالت نعم قال « أبعثتم معها من يغني » قالت لا قال : « أوما علمت ان الأنصار قوم يعجبهم الغزل ألا بعثتم معها من يقول :

أتينـاكم أتينـاكم فحيـونا نحييـكم

إلى آخر الأبيات الواردة فى كتب السيرة .

وعلى الرغم من أن النبي أبطل كثيراً من عادات الجاهلية وتقاليدها فإنه أبقى على حفلات الزفاف بل دعا إليها وحض عليها فقال : « اعلنوا النكاح وأضربوا عليه بالدف » . رواه ابن حنبل .

كما قال « فصل مابين الحلال والحرام الدف والصوت » يريد بالدف الموسيقى وبالصوت الغناء .

ويوم هاجر (ص) إلى المدينة خرج نساؤها وجواريها ـ فضلاً عن رجالها ـ لاستقباله فى الطرقات وفوق السـطوح وهن يغنـين الأنشودة الخالدة التي مطلعا :

طلـع البـدر علينـا من ثنيـات الوداع
وجب الشكر علينـا مـا دعـا لله داع
أيهـا المبعوث فينـا جئت بالأمر المطـاع
جئت شرفت المدينـة مرحبـاً يا خير داع

وقد استمع صلوات الله عليه الى كعب بن زهير وهو ينشد قصيدته :

وما سعاد غداة البين اذا رحلوا الا أغن غضيض الطرف مكحول
تجلو عوارض ذيظلم اذا ابتسمت كأنه منهل بالراح معلول

كما استمع الى حسان بن ثابت وهو ينشده قصيدته التي مطلعها

تبلت فؤادك فى المنام خريدة تسقي الضجيع ببارد بسام

ولم تقل كتب السيرة انه اعترض على هذا الشعر وما فيه من غزل وتشبيب ٠

فجوابه من وجوه : أحدها انه ليس فى شيء من هذه الأحاديث التي ذكرها مايدل على حل الموسيقى والأغاني التي يستعملها أهل الاذاعات والتسجيل وغيرهم من المفتونين بمزامير الشيطان ، وانما فيها الدلالة على جواز انشاد الاشعار والاستماع إليها وجواز رفع الصوت وموالاته وضرب الجواري بالدفوف فى أيام الأفراح كالأعياد والأعراس ٠

يوضح ذلك الوجه الثاني وهو ان الغناء يطلق على خمسة أنواع أربعة منها جائزة والخامس محرم ٠

فالأول رفع الصوت ، قال الحافظ ابن حجر فى فتح الباري الغناء يطلق على رفع الصوت ٠

قلت وهذا أحد الوجوه التي فسر بها قول النبي صلى الله عليه وسلم « ماأذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به » متفق عليه من حديث أبي هريرة رضى الله عنه ٠٠ قال الخطابي يجهر به ٠ زعم بعضهم انه تفسير لقوله يتغنى به ، قال وكل من رفع صوته بشيء معلنا به فقد تغنى به ٠ وقال أبو عاصم : أخذ بيدي ابن جريج فوقفني على أشعب فقال غنّ ابن أخي مابلغ من طمعك فقال بلغ من طمعي انه مازفت بالمدينة جارية الا رششت

بابي طمعاً أن تهدى الي • يريد أخبره معلنا به غير مسرا انتهى • وذكر ابن منظور فى لسان العرب عن الاصمعي انه قال كل من رفع صوته ووالاه فصوته عند العرب غناء • وكذا قال ابن الاثير فى النهاية •

النوع الثاني النَّصْب : بفتح النون وسكون الصاد المهملة وهو الترنّم •

النوع الثالث الحداء : قال الحافظ ابن حجر فى فتح الباري ولا يسمى فاعله — يعني النصب والحداء — مغنياً وانما يسمى بذلك من ينشد بتمطيط وتكسير وتهييج وتشويق بما فيه تعريض بالفواحش أو تصريح •

النوع الرابع انشاد الأشعار وقد روى الزبير بن بكار من طريق زيد بن أسلم عن أبيه ان عمر رضي الله عنه قال للحطيئة كأني بك عند شاب من قريش قد كسر لك نمرقة وبسط لك أخرى وقال يا حطيئة غننا فاندفعت تغنيه بأعراض الناس • قال اسلم فرأيت الحطيئة بعد ذلك عند عبيد الله بن عمر وقد كسر له نمرقة وبسط له أخرى وقال يا حطيئة غننا فاندفع حطيئة يغني فقلت له ياحطيئة أتذكر يوم عمر حين قال لك ماقال ففزع وقال رحم الله ذلك المرء لو كان حياً ما فعلنا هذا فقلت لعبيد الله اني سمعت أباك يقول كذا وكذا فكنت أنت ذلك الرجل •

النوع الخامس مايكون فيه تمطيط وتكسير وتلحين وتطريب وهذا هو الغناء المحرم وهو الصوت الأحمق الفاجر الملعون فى الدنيا والآخرة • وهذا النوع هو المعروف عند أهل الغناء فى زماننا بحيث لايطلقون اسم الغناء على غيره وهو الذي يستعمله أهل الاذاعات والتسجيل وغيرهم من المفتونين بصوت الشيطان ومزاميره • ومن قاس هذا النوع الملعون على الأنواع الجائزة واستدل على جوازه بجوازها

فقد أبعد النجعة ونادى على كثافة جهله ، وهو كمن قاس الميتة على المذكاة والربا على البيع والتحليل الملعون فاعله على النكاح الصحيح وشراب الخمر على الأشربة المباحة وغير ذلك من الأقيسة الفاسدة التي يستعملها من قل نصيبه من العلم والإيمان •

الوجه الثالث ان النبي صلى الله عليه وسلم انما رخص فى الغناء للنساء خاصة فى أيام الأفراح كالأعياد والأعراس لا مطلقاً كما دل على ذلك حديث الربيع بنت معوذ وأحاديث عائشة رضي الله عنهما ولم ولم يرخص فيه للرجال بحال •

قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى : أما من يصلح له اللعب فيرخص له فى الأعياد كما كانت الجاريتان تغنيان والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع • فمن استدل بجواز الغناء للصغار فى يوم العيد على انه مباح للكبار من الرجال والنساء على الاطلاق فهو مخطىء انتهى •

وقد روى أبو نعيم فى الحلية من حديث الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يتغنى من الليل فقال : « لا صلاة له حتى يصلي مثلها » ثلاث مرات • وهذا الحديث يدل على التشديد على الرجال فى الغناء ويدل على ذلك أيضا مارواه ابن أبي الدنيا من طريق يحى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر قال حدثني نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما مر على قوم محرمين وفيهم رجل يتغنى فقال ألا لا سمع االله لكم ألا لا سمع الله لكم •

الوجه الرابع ان الغناء الذي وردت الرخصة فيه للنساء فى أيام الأفراح نوعان أحدهما مجرد انشاد الاشعار مع الضرب بالدفوف من

غير تلحين ولا تطريب فى الانشاد ولا تانق فى الضرب بالدفوف لما فى الصحيحين وغيرهما عنعائشة رضى الله عنها قالت دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعاث قالت وليستا بمغنيتين ، فقال أبو بكر أمزامير الشيطان فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك فى يوم عيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا بكر ان لكل قوم عيداً وهذا عيدنا » وفى رواية فى الصحيحين عنها رضى الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه وجاء أبو بكر فانتهرني وقال مزمار الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « دعهما » فلما غفل غمزتهما فخرجتا • وفى رواية لهما عنها رضى الله عنها ان أبا بكر رضى الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان فى أيام منى تغنيان وتضربان ورسول الله صلى الله عليه وسلم مسجي بثوبه فانتهرهما أبو بكر فكشف رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وقال « دعهما يا أبابكر فانها أيام عيد » •

فلم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي بكر رضى الله عنه تسمية الغناء مزامير الشيطان وأقر الجاريتين معللا تركهما بأنها أيام عيد •

واذا كان الغناء بأشعار الشجاعة والحروب من مزامير الشيطان فكيف بأشعار الخلاعة والمجون التي هي غالب بضاعة أهل الاذاعات وأكبر مقاصد الأكثيرين من المتخذين للراديو وجميع المتخذين للبكمات

واذا كان أبو بكر الصديق رضى الله عنه قد أنكر الغناء بأشعار الشجاعة والحروب من جاريتين ليستا بمغنتين فكيف لو سمع مايذاع

الآن فى البلاد الإسلامية فضلا عن غيرها من البلاد .

وقد صرحت عائشة رضي الله عنها بأن الجاريتين ليستا بمغنيتين فبطل مايتعلق به المفتونون بمزامير الشيطان من حديثها . قال الحافظ ابن حجر فى فتح الباري على قولها وليستا بمغنيتين . فنفت عنهما من طريق المعنى ما اثبتته لهما باللفظ لأن الغناء يطلق على رفع الصوت .

قلت ويطلق الغناء أيضاً على انشاد الشعر ، وقد تقدم قول عمر رضي الله عنه للحطيئة كأني بك عند شاب من قريش قد كسر لك نمرقة وبسط لك أخرى وقال يا حطيئة غننا فاندفعت تغنيه بأعراض الناس الى آخر القصة .

وقد جزم الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي والحافظ أبو موسى المديني وغيرهما من أكابر العلماء ان غناء الجاريتين عند عائشة رضي الله عنها كان مجرد انشاد لا تلحين فيه ولا تطريب وهو ظاهر ما رواه جعفر بن محمد عن الامام أحمد رحمه الله تعالى كما سيأتي . وقال ابن الاثير فى النهاية وابن منظور فى لسان العرب وفى حديث عائشة رضي الله عنها وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث أي تنشدان الاشعار التي قيلت يوم بعاث وهو حرب كانت بين الأنصار ولم ترد الغناء المعروف بين أهل اللهو واللعب وقد رخص عمر رضي الله عنه فى غناء الأعراب وهو صوت كالحداء انتهى .

ومع ان غناء الجاريتين كان مجرد انشاد فقد اضطجع النبي صلى الله عليه وسلم على الفراش وتسجى بثوبه وحول وجهه . وهذا أوضح دليل على كراهيته لذلك فانه كان يكره الشعر كما فى الحديث الذي رواه الامام أحمد وأبو داود الطيالسي من حديث الأسود بن شيبان عن أبي نوفل قال سألت عائشة رضي الله عنها هل كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يتسامع عنده الشعر فقالت كان أبغض الحديث إليـــه •

وروى البيهقي وغيره عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الشعر من مزامير الشيطان » •• وقـــد أقر صلى الله عليه وسلم أبا بكر الصديق رضي الله عنه على تسمية الشعر مزامير الشيطان كما فى حديث عائشة رضي الله عنها الـــذي تقـــدم ذكره •

واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يبغض الشعر المجرد مـــن الغناء ويسميه مزامير الشيطان فكيف يظن به انه كان يقر الغناء ويبيحه •

وكذلك لا ينبغي أن يظن بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها انها كانت تستمع الى الغنـــاء المحرم ، وانما كانت تســـتمع الى ما يجوز استماعه من انشاد الأشعار بدون تلحين وتطريب •

وقد ثبت عنها انكار الغناء والمنع منه ، فروى البخاري فى الأدب المفرد والبيهقي باسناد صحيح عنها رضي الله عنها ان بنات أخيها خفضن فألمن من ذلك فقيل لها يا أم المؤمنين ألا ندعو لهن من يلهيهن قالت بلى فأرسلوا الى فلان المغني فأتاهم فمرت به عائشة رضي الله عنهـــا فى البيت فرأته يتغنى ويحرك رأسه طربا وكان ذا شعر كثير فقالت اف شيطان أخرجوه أخرجوه فأخرجوه •

وهذا الحديث يرد قول من زعم ان الجاريتين كانتا تغنيان بالغناء المعروف عند أهل اللهو واللعب •

وروى الإمام أحمد والبخاري وأهل السنن إلا النســـائي عن خالد بن ذكوان قال قالت الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنها جاء النبي صلى الله عليه وسلم يدخل حين بني علي فجلس على فراشي

كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر اذ قالت احداهن : وفينا نبي يعلم مافى غد فقال : « دعي هذه وقولي بالذي تقولين » قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح • وزاد ابن ماجة فى آخره « مايعلم مافى غد إلا الله » •

وروى الطبراني فى الأوسط والصغير عن عائشة رضي الله عنها : ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بنساء من الأنصار فى عرس لهن وهن يغنين :

وأهدى لها كبشاً تبجبح فى المربد
وزوجك فى النادي ويعلم ما فى غد

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يعلم مافى غد الا الله » قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ، وقد رواه الحاكم فى مستدركه بنحوه وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي فى تلخيصه •

وروى ابن ماجة فى سننه بإسناد صحيح عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر ببعض المدينة فاذا هو بجوار يضربن بدفهن ويتغنين ويقلن :

نحن جوار من بني النجار يا حبذا محمد من جار

فقال النبي صلى الله عليه وسلم « الله يعلم اني لأحبكن » •

النوع الثاني رفع الصوت وموالاته بقول أتيناكم ونحوه ، قال أبو بكر الخلال أخبرنا منصور بن الوليدان جعفر بن محمد حدثهم قال : قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل ، حديث الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن جوار يغنين أي شيء هذا الغناء قال غناء الركب أتيناكم أتيناكم •

وقال الامام أحمد رحمه الله تعالى حدثنا أسود بن عامر حدثنا أبو بكر عن الاجلح عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنهـا « أهديتم الجارية الى بيتها » قالت نعم قال : « فهلا بعثتم معها من يغنيهم يقول :

أتينـاكم أتينـاكم فحيـونا نحييكـم

فإن الأنصار قوم فيهم غزل » .

وروى أبو بكر الخلال عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانت عندنا جارية يتيمة من الأنصار فزوجناها رجلا من الأنصار فكنت فيمن أهداها الى زوجها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا عائشـة ان الانصار أناس فيهم غزل فما قلت » : قالت دعونا بالبركة قال : « أفلا قلتم :

أتينـاكم أتينـاكم فحيـونا نحييـكم
ولولا الـذهب الأحمـر ما حلت بواديكـم
ولولا الحبة السمرا ء لم تسمن عذاريكم

ورواه الطبراني ، وعنده فقال : « فهلا بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني » قلت تقول ماذا قال « تقول :

أتينـاكم أتينـاكم فحيـونا نحييـكم
ولولا الذهب الأحمـر ماحلت بواديـكم
ولولا الحنطة السمرا ء ما سمنت عذاريكم »

فهذا وما أشبهه هو الذي كان الصحابة رضي الله عنهـم ومن بعدهم من السلف يترخصون فيه وفى سماعه فى أيام الأفراح كالأعياد والأعراس .

وأما الغناء المعروف عند أهل اللهو واللعب وهو مايطلق عليه اسم الغناء فى زماننا فقد كانوا يذمونه ويمنعون منه • وقد ذكرت أقوالهم فى ذلك فى كتابي « فصل الخطاب فى الرد على أبي تراب » فلتراجع هناك •

قال الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي روينا عن الشافعي رضي الله عنه انه قال : اما استماع الحداء ونشيد الأعراب فلا بأس به •

قال ابن الجوزي ومن انشاد العرب قول أهل المدينة عند قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم :

طلع البدر علينا ... من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ... ما دعا لله داع

قال ومن هذا الجنس كانوا ينشدون أشعارهم بالمدينة وربما ضربوا عليه بالدف عند انشاده •

ثم ذكر ان من هذا الجنس مافى حديث عائشة رضي الله عنها فى قصة الجاريتين اللتين كانتا تغنيان عندها بغناء بعاث •

ثم ذكر حديث عائشة وحديث جابر رضي الله عنهما فى اهداء الجارية الى زوجها وقد تقدم ذكرهما • ثم قال فقد بان بما ذكرنا ماكانوا يغنون به وليس مما يطرب ولا كانت دفوفهن على مايعرف اليوم ، انتهى •

الوجه الخامس أن يقال من الخطأ الواضح قياس غناء أم كلثوم ومحمد عبد الوهاب وأمثالهما من المغنين والمغنيات فى الاذاعات وغير الاذاعات على انشاد كعب بن زهير رضي الله عنه لقصيدته المشهورة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وعلى انشاد حسان بن ثابت رضي الله عنه لشعره الفصيح الجيد بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم

وعلى ماكان الصحابة رضي الله عنهم يترخصون فيه فى أيام الأفراح مع عظم الفرق بين النوعين • وكيف يقاس مايستفز العقول ويفسد القلوب وينبت النفاق فيها ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة على ماليس كذلك • لقد ضل من قال بهذا القياس الفاسد وبعد عن الصواب غاية البعد •

ومثل ذلك قياس الموسيقى والمزامير وأنواع الأوتار وآلات الملاهي التي يستعملها أهل الاذاعات وغيرهم من أهل اللهو واللعب فى زماننا على الدف والتي كانت تضرب بها الجواري فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فقياس تلك على هذه من أفسد القياس لعظم الفرق بين الجنسين لأن دفوف الصحابيات ليست مما يطرب ويستفز العقول بخلاف الموسيقى وأنواع المعازف والمزامير فى زماننا فانها تطرب غاية الاطراب وتستفز العقول وتفسد القلوب وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة •

وقد تقدم حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صوتان ملعونان فى الدنيا والآخرة : مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة » رواه البزار ورواته ثقات والحافظ الضياء فى المختارة وتقدم أيضا حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومزامير الشيطان وصوت عند مصيبة لطم وجوه وشق جيوب » رواه وكيع وأبو داود الطيالسي والترمذي والحاكم ، وقال الترمذي حديث حسن • وتقدم أيضا حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري رضي الله عنه والله ماكذبني سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحِرَ والحرير والخمر

والمعازف » رواه البخاري فى صحيحه والاسماعيلي والطبراني وابن حبان والبيهقي .

وتقدم أيضا حديث عبد الرحمن بن غنم الاشعري رضي الله عنه عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها يعزف على رءوسهم بالمعازف والمغنيات ، يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير » رواه الامام أحمد وابن أبي شيبة والبخاري فى التاريخ الكبير وابن ماجة وابن حبان فى صحيحه .

وتقدم أيضا حديث ابن عباس وحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهم فى تحريم الكوبة وهما حديثان صحيحان ، والكوبة الطبل . قال الخطابي ويدخل فى معناه كل وتر ومزهر فى نحو ذلك من الملاهي والغناء

وتقدم أيضا حديث نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما : سمع صوت زمارة راع فوضع أصبعه فى أذنيه وعدل راحلته عن الطريق وهو يقول يانافع أتسمع فأقول نعم فيمضي حتى قلت لا فوضع يديه وأعاد راحلته الى الطريق ، وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمع صوت زمارة راع فصنع مثل هذا . رواه الامام أحمد وأبو دادو والطبراني وغيرهم وهو حديث صحيح .

وتقدم أيضا حديث مجاهد قال : كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فسمع صوت طبل فأدخل أصبعيه فى أذنيه ثم تنحى حتى فعل ذلك ثلاث مرات ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه ابن ماجة واسناده حسن ، الى غير ذلك من الاحاديث التي تقدم ذكرها فى تحريم الغناء وآلات الملاهي وفيها الرد على من أفتى بحل الغناء والموسيقى وأنواع المعازف التي يستعملها أهل الاذاعات وغيرهم فى

زماننا كما فعل ذلك مفتي المجـلة وأمثاله من الذين يضلون النـاس بغير عـلم •

وفيها أيضا ابطال لقياسه الغنـاء المحرم كغناء أم كلثوم ومحمد عبد الوهاب وأمثالهما على انشاد كعب بن زهير وحسان بن ثابت رضي الله عنهما وعلى غناء الجواري فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فى أيام الافراح وقولهن أتيناكم أتيناكم •

وفيها أيضاً ابطال لقياسه الموسيقى التي تستفز العقول وتفسـد القلوب وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة على دفوف الجواري فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم •

الوجه السادس ان مفتي المجلة قد تصرف فى الأحاديث التي أوردها تصرفا سيئا • فمن ذلك قوله فى حديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع احدى الجواري تقول وفينا نبي يعلم مافى غد • قال « دعي هذا الاسراف فى المديح وقولي بالذي تقولين » وقد تصرف فى لفظ الحديث وزاد فيه الاسراف فى المديح • وقد تقدم الحديث فى الوجه الرابع ولفظه فقال : « دعي هـذه وقولي بالذي كنت تقولين » •

وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » وفى بعض الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال : « من يقل علي مالم أقل فليتبوأ مقعده من النار » •

ومن ذلك قوله فى الحديث الثاني انه ـ يعني النبي صلى الله عليه وسـلم ـ أبصر نسوة وصبياناً مقبلين من عرس فيه غناء فقال لهم فى سرور وغبطة « اللهم أنتم من أحب الناس إلي » •

وهذا الحديث قد رواه الامام أحمد والبخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبياناً ونساء مقبلين من عرس فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم ممثلا فقال : « اللهم أنتم من أحب الناس الي اللهم أنتم من أحب الناس إلي » هذا لفظ مسلم

وقد زعم مفتي المجلة ان العرس المذكور فى الحديث كان فيه غناء وهذه زيادة أتى بها من كيسه •

وكذلك قوله فى سرور وغبطة فهي كلمة أتى بها من عنده ولم ترد فى الحديث •

ومن ذلك قوله فى الحديث الثالث ان أبا بكر رضي الله عنه دخل على عائشة رضي الله عنها وبين يديها مغنيتان تغنيان وتلعبان بالدف فانتهر أبو بكر عائشة غاضباً فقال له الرسول دعها يا أبابكر • فقوله مغنيتان • خطأ منه يرده قول عائشة رضي الله عنها فى الحديث نفسه وليستا بمغنيتين • وقوله وتلعبان بالدف • خطأ أيضا • والذي فى الحديث تغنيان وتضربان • وقوله فانتهر أبو بكر عائشة غاضباً • هذا مما اختلفت فيه الرواية ففي رواية فانتهرني • وفى رواية فانتهرهما — يعني الجاريتين — وقوله : فقال له الرسول دعها يا أبا بكر • خطأ • والذي فى الحديث فقال : « دعهما يا أبابكر فإنها أيام عيد » •

ومن ذلك قوله فى الحديث الرابع ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال : لعائشة رضي الله عنها « أهديتم الفتاة الى بعلها » قالت نعم قال : « أبعثتم معها من يغني » قالت لا قال : « أوماعلمت ان الأنصار قوم يعجبهم الغزل ألا بعثتم معها من يقول :

أتيناكم أتيناكم ... فحيونا نحييكم »

وقد غير مفتي المجلة لفظ الحديث وقد تقدم فى الوجه الرابع

ولفظه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها :
« أهديتم الجارية الى بيتها » قالت نعم قال : « فهلا بعثتم معها من يغنيهم يقول :

أتيناكم أتينـــــاكم فحيــونا نحييــكم

فان الانصار قوم فيهم غزل » رواه الامام أحمد من حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما .

ومن ذلك قوله فى حديث : « اعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف » انه رواه ابن حنبل . وهذا خطأ فان الامام أحمد بن حنبل لم يرو هذا الحديث وانما رواه الترمذي من طريق عيسى بن ميمون عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اعلنوا هذا النكاح واجعلوه فى المساجد واضربوا عليه بالدفوف » قال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعيسى بن ميمون يضعف فى الحديث . قلت وقال البخاري فيه منكر الحديث ، وقال النسائي متروك . وقد رواه ابن ماجة من طريق خالد أبي الياس عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال خالد أبي الياس ضعيف جدا قال أحمد والبخاري منكر الحديث وقال أبي معين ليس لشيء وقال النسائي متروك .

قلت وهذا الحديث ضعيف من جميع طرقه .

وقد روى الإمام أحمد والبزار والطبراني وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أعلنوا النكاح » قال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي فى تلخيصه .

فهذا هو الذي رواه الامام أحمد لاما توهمه مفتي المجلة •

ومن ذلك تأويله لحديث « فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت » قال مفتي المجلة يريد بالدف الموسيقى وبالصوت الغناء •

قلت وهذا التأويل خطأ مردود فان الدف ليس هو الموسيقى كما قد زعمه مفتي المجلة وانما الموسيقى من الأوتار والمزامير وهي من أخبثها وأشدها اطراباً واستفزازاً للعقول ، والأوتار والمزامير شيء • والدف شيء آخر •

قال ابن منظور فى لسان العرب الدف بالضم الذي يضرب به النساء انتهى •

وقد يضرب بالطبول مع العزف بالموسيقى كما يفعل فى موسيقى الجيش ويطلق على الجميع اسم الموسيقى على سبيل التغلب •

ولم تكن الموسيقى موجودة فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا فى عهد الصحابة والتابعين •

وأول من اخترعها أبو نصر الفارابي • قال داود الأنطاكي فى كتابه « النزهة المبهجة » وقد وقع الاجماع على ان المخترع لهذا الفن المعلم الثاني — يعني الفارابي — وبه سمي معلماً • وكذالك قال بعض تلاميذ داود فى ذيل التذكرة •

وقد قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى فى الكافية الشافية :

أنَّى يقاوم ذي العساكر طمطم ... أو تنكلوشاً أو أخو اليونان
أعني أرسطو عابد الأوثان أو ... ذاك الكفور معلم الألحان
ذاك المعلم أو لا للحرف والثا ... ني لصوت بئست العلمان
هذاأساس الفسق والحرف الذي ... وضعوا أساس الكفر والهذيان

وقد كان الفارابي فى أول القرن الرابع من الهجرة وعلى هذا فما زعمه مفتي المجلة من وجود الموسيقى فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم باطل لا أصل له •

ودعوى مفتي المجلة ان استعمال الموسيقى جائز دعوى باطلة •

وقد تقدم فى أول الكتاب حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري رضي الله عنه فى تحريم المعازف ، وحديثه الآخر فى الوعيد الشديد للذين يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات •• وتقدم أيضاً حديث أنس بن مالك رضي الله عنه انصوت المزمار ملعون فىالدنيا والآخرة •

وتقدم أيضا حديث جابر رضي الله عنه وفيه ان صوت المزامير صوت أحمق فاجر •

وتقدم أيضا حديث ابن عباس وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم فى تحريم الكوبة وهي الطبل •

وتقدم أيضا حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سد أذنيه لما سمع زمارة الراعي وعدل راحلته عن الطريق •

وحديثه الآخر انه صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك لما سمع صوت الطبل •

الى غير ذلك من الاحاديث التي تقدم ذكرها فى تحريم المعازف •• والموسيقى من أخبث المعازف كما لا يخفى على ذي عقل سليم • ومع هذا يفتي مفتي المجلة بجواز الموسيقى ويتاول الحديث على ذلك وهذا من القول على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم بغير علم •

وأما تأويله للصوت بالغناء ففي بعض طرق الحديث ما يردّ ذلك فقد رواه الحاكم فى مستدركه من حديث محمد بن حاطب رضي الله

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فصل مابين الحلال والحرام الصوت بالدف » صححه الحاكم ووافقه الذهبي فى تلخيصه .

وأما على الرواية التي فيها عطف الصوت على الدف فقد قال البيهقي ذهب بعض الناس الى ان المراد به السماع وهو خطأ ، وانما معناه عندنا اعلان النكاح واضطراب الصوت به والذكر فى الناس .

قلت والصحيح ان المراد بالصوت قول النسوة اللاتي يهدين العروس الى زوجها :

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم

وقد جاء بيان ذلك فيما رواه الطبراني من حديث عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « فهلا بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني » قلت تقول ماذا قال « تقول :

أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم
ولولا الذهب الأحمر ماحلت بواديكم
ولولا الحنطة السمرا ء ما سمنت عذاريكم

فهذا واضح فى بيان المراد بالصوت والغناء فى النكاح وانه قول : أتيناكم أتيناكم . لا ماتوهمه مفتي المجلة من جواز غناء أم كلثوم ومحمد عبد الوهاب وأمثالهما ممن يغنى بالصوت الأحمق الفاجر الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبر ان أقواماً من أمته يستحلونه وان الله يخسف بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير .

وأما قوله وعلى الرغم من أن النبي أبطل كثيراً من عادات الجاهلية وتقاليدها فانه أبقى على حفلات الزفاف بل دعا إليها وحض عليها فقال : « اعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف » فجوابه أن يقال ان الذي رخص

فيه النبي صلى الله عليه وسلم من حفلات الزفاف هو مايحصل منه أعلان النكاح كالضرب بالدف من غير تأنق فى الضرب وكقول :

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم

ونحو ذلك من انشاد الأشعار التي لا بأس بها من غير تلحين ولا تطريب فى الانشاد .

فأما الغناء بالالحان الانيقة والنغمات الرقيقة واستعمال المزامير والمعازف التي تستفز العقول وتفسد القلوب وتنبت النفاق فيها وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة فهذا لم يرخص فىشيء منه بحال . وقد تقدمت الأدلة من الكتاب والسنة على تحريم الغناء والمعازف فلتراجع .

وأما قوله ولم تقل كتب السيرة انه اعترض على هذا الشعر وما فيه من غزل وتشبيب ـ يعني بذلك شعر كعب بن زهير وحسان ابن ثابت رضي الله عنهما الذي تقدم ذكره .

فجوابه أن يقال ليس فى شعر كعب وحسان رضي الله عنهما ما يوجب الاعتراض عليهما فإنهما لم يشببا بأجنبيات وانما شبب كعب بزوجته وشبب حسان بطيف المنام والمحرم التشبيب بالنساء الاجنبيات وبالمردان .

وليس فى انشاد كعب وحسان رضي الله عنهما بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على اباحة ألحان الغناء والمعازف بوجه من الوجوه كما لا يخفى على من له أدنى علم وفهم .

ومثل مفتي المجلة فى استدلاله بانشاد كعب وحسان على حل الغناء والمعازف كمثل من يدعي حل الخمر ويستدل على ذلك بشرب النبي صلى الله عليه وسلم للنبيذ الحلال . وأين الغناء بالألحان الانيقة والنغمات الرقيقة التي تستفز العقول وتفسد القلوب من انشاد كعب

وحسان رضي الله عنهما ومن قول الصحابيات رضي الله عنهن أتيناكم أتيناكم ونحو ذلك مما تقدم ذكره عنهن لو كان مفتي المجلة يعقل • وكذلك أين غناء الفاجرات المستهترات فى زماننا وما ينشـر عنهن فى الإذاعات من الخـلاعات التي تؤز الى الفجور أزاً كقول بعضهن « أحطك فوق نهودي » • وقول بعضهن « حبيبي ضمني واضمك » وقول بعضهن « الحب دون وصال ليس بحب » • أين هذه المخازي وأمثالها من انشاد كعب وحسان وقول الصحابيات أتيناكم أتيناكم ، لو كان مفتي المجلة يعقل :

وهل يقول عاقل فى انشاد كعب وحسان رضي الله عنهما وقول الصحابيات رضي الله عنهن أتيناكم أتيناكم ان ذلك يـدل على حل ماينشر الآن فى الاذاعات من أنواع الألحان والمعازف ومايسجل فى آلات التسجيل من ذلك • كلاّ لا يقول ذلك عاقل وانما يقوله جاهل قد ختم الله على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة •

(فصـــل)

وأما قوله : والامام مالك بن أنس طالما تغنى بالأبيات الآتية :

سليمى أزمعت بينا   فأين تظنهـا أينـا
وقد قالت لا تراب   لهـا لمـا تلاقينـا
تعالـين فقـد طاب   لنـا العيشـ تعالينا

فجوابه من وجوه : أحدها أن يقال ليس فى هذه الأبيات مايمنع من انشادها والترنم بها وبأمثالهـا من الغناء المحرم • ومن اسـتدل بإنشادها والترنّم بها على حل الغناء والمعازف فقد أبعد النجعة وأخطأ فيما ذهب اليـه •

الوجه الثاني أن يقال لم يثبت ان الامام مالكا كان ينشد هذه الأبيات ويترنم بها فضلا عن كونه يتغنى بها كمثل مايفعل المغنون • ولو فرضنا ان الامام مالكا تغنى بهذه الأبيات مثل مايفعل المغنون فليس فى فعله دليل على حل الغناء والمعازف لان الحجة فيما جاء عن الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وما أجمع عليه أهل العلم لا فيما سوى ذلك من أقوال الناس وأفعالهم :

الوجه الثالث انه قد ثبت عن الامام مالك انه كان يذم الغناء ويشدد فيه • قال الامام أحمد رحمه الله تعالى حدثنا اسحاق بن عيسى الطباع : قال سألت مالك بن أنس عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال انما يفعله عندنا الفساق • قال الحافظ ابن رجب وكذا قال ابراهيم بن المنذر الحزامي وهو من علماء أهل المدينة المعتبرين •

واذا كان هذا قول الامام مالك فكيف يظن به أنه كان يغني ويبيح الغناء • حاشاه من ذلك وأبعد الله من رماه بما ليس فيه •

(فصل)

وأما قوله : واخواننا أرباب الطرق الصوفية ألا تراهم يقيمون حلقات الذكر على صوت المغنين ونغمات المزمار وهم الذين يزعمون انهم أقرب الناس الى الله وأحرصهم على حرمات الله •

فجوابه من وجوه : أحدها أن يقال من المعلوم عند علماء أهل السنة والجماعة ان الصوفية من أهل البدع • وقد زاد متأخروهم على ماهم عليه شرا عظيماً وذلك بالافتتان بالقبور والعكوف عليها وتعظيمها بالبناء والكتابة عليها والتمسح بها واتخاذها مساجد والغلو فيمن تظن فيهم الولاية من الموتى كالبدوي والرفاعي والدسوقي والتيجاني وغيرهم

ممن يعتقد فيهم الصوفية وأشباههم من الطغام ويتخذونهم آلهة من دون الله يفزعون اليهم فى قضاء الحاجات وتفريج الكربات واغاثة اللهفات حتى أعادوا سيرة أهل الجاهلية الذين بعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم ، بل زادوا عليهم بكثير كما لا يخفى على من له أدنى علم ومعرفة . وقد جعلوا لبعض معبوديهم تصرفا فى الكون ولا سيما البدوي فإنهم يسمونه قطب الأقطاب والغوث الذي يتصرف فى الكون ويدبر فيه . وهذا شيء لم يصل إليه شرك مشركي العرب .

ومع ماعليه الصوفية الآن من الشرك الوخيم والبدع وأنواع المنكرات فقد جعلهم مفتي المجلة اخواناً له ، وبئس مااختار لنفسه من مواخاة الوثنيين وأهل البدع .

الوجه الثاني ان ماتقيمه الصوفية من حلقات الذكر على أصوات المغنين ونغمات المزامير محدث فى الاسلام . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أحدث فى أمرنا هذا ماليس منه فهو رد » رواه الإمام أحمد والشيخان وأبو داود وابن ماجة من حديث عائشة رضي الله عنها .

وفى رواية لاحمد ومسلم والبخاري تعليقا مجزوما به « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » .

وروى الإمام أحمد أيضاً وأهل السنن وابن حبان فى صحيحه والحاكم فى مستدركه عن العرباض بن سارية رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الأمور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة » قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وصححه الحاكم ووافقه الذهبي فى تلخيصه وقد قال

القرطبي ماابتدعته الصوفية ــ يعني من الغناء ــ فمن قبيل مالا يختلف في تحريمه ٭ ولكن النفوس الشهوانية غلبت على كثير ممن ينسب الى الخير حتى لقد ظهرت من كثير منهم فعلات المجانين والصبيان حتى رقصوا بحركات متطابقة وتقطيعات متلاحقة وانتهى التواقح بقوم منهم الى أن جعلوها من باب القرب وصالح الأعمال وان ذلك يثمر سني الأحوال وهذا على التحقيق من آثار الزندقة وقول أهل المخرقة انتهى ٭ ونقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٭ قال وينبغي أن يعكس مرادهم ويقرأ سيء ٭ يعني بياء بدل النون وبهمزة بدل الياء أي ان الغناء والاستماع اليه والرقص ونحو ذلك من اللهو واللعب واستماع آلات الملاهي واقامة حلقات الذكر على أصوات المغنين ونغمات المزامير انما تثمر هذه الامور سيء الأحوال لا سنيها وهذا مما لا ريب فيه لأن الله تعالى يقول (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) وقال الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي أخبرنا محمد بن ناصر أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الحسين بن يوسف أخبرنا محمد بن علي العبادي قال قال أبو عبد الله بن بطة العكبري سألني سائل عن استماع الغناء فنهيته عن ذلك وأعلمته انه مما أنكره العلماء واستحسنه السفهاء وانما تفعله طائفة سموا بالصوفية وسماهم المحققون الجبرية ٭ أهل همم دنية ٭ وشرائع بدعية ٭ يظهرون الزهد وكل أسبابهم ظلمة ، يدعون الشوق والمحبة بإسقاط الخوف والرجاء ٭ يسمعونه من الأحداث والنساء ويطربون ويصعقون ويتغاشون ويتماوتون ويزعمون ان ذلك من شدة حبهم لربهم وشوقهم اليه ٭ تعالى الله عما يقوله الجاهلون علواً كبيرا ٭

الوجه الثالث ان ماتقيمه الصوفية من حلقات الذكر على أصوات المغنين ونغمات المزامير ليس بذكر في الحقيقة وانما هو استهزاء بذكر الله

تعالي كما لا يخفى على من فى قلبه أدنى حياة •

الوجه الرابع من قبيح الجهل الاستدلال على حل الغناء والموسيقى بغناء الصوفية واستهزائهم بذكر الله تعالى • وهذا دليل على ان مفتي المجلة لا يعرف المعروف من المنكر •

الوجه الخامس أن يقال من أبطل الباطل وأكذب الكذب زعم الصوفية انهم أقرب الناس الى الله تعالى وأحرصهم على حرمات الله ، وهذا القول منهم شبيه بما أخبر الله به عن اليهود والنصارى انهم قالوا (نحن أبناء الله وأحباؤه) وقد قال الله تعالى (انأولياؤه الاالمتقون ولكن أكثرهم لا يعلمون) وقال تعالى (وان الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين) وقال تعالى (ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون • الذين آمنوا وكانوا يتقون) •

وحقيقة التقوى فعل الطاعات واجتناب المعاصي ولا يتم ذلك الا باتباع الرسول صلى الله عليه وسلم والتأسي به فى جميع الأقوال والأفعال • قال الله تعالى (فآمنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون) وقال تعالى (لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر) •

ومن خالف منهاج الرسول صلى الله عليه وسلم فهو عاص لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم شاء أم أبى • وقد قال الله تعالى ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا) وقال تعالى (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) وقال تعالى (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) •

قال البغوي نزلت فى اليهود والنصارى حيث قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه ٠

وقال ابن كثير هذه الآية حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية فانه كاذب فى نفس الأمر حتى يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي فى جميع أقواله وأفعاله ٠

قال الحسن البصري وغيره من السلف زعم قوم انهم يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآية فقال : (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) ٠

وروى الترمذي ومحمد بن وضاح ومحمد بن نصر المروزي والحاكم والآجري من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم فى النار الا ملة واحدة » قالوا من هي يارسول الله قال : « ماأنا عليه وأصحابي » قال الترمذي هذا حديث حسن غريب ٠

وروى الطبراني من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٠

وروى الطبراني أيضا والآجري من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة بن الاسقع وأنس بن مالك رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه أيضا ٠

ومن نظر الى ماوقع عليه الصوفية الآن من الوثنية وأنواع البدع والمنكرات تبين له انهم من أبعد الناس عما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانهم من أعظم الناس انتهاكا لحرمات الله ٠ ومن كانوا كذلك فهم من أبعد الناس عن الله تعالى شاءوا أم أبوا ٠ ولا يخفى أمرهم وتروج مزاعمهم الكاذبة الا على من أعمى الله بصيرته ٠

(فصـــل)

وأما قوله • وخلاصة القول ان الأدلة كثيرة على ان الموسـيقى والغناء حلال فى حلال مالم يصحبهما شيء من المحرمات كما تفعل بعض المغنيات المتبذلات بحركاتهن التي تثير الغرائز وتدعو الى الفسق والفجور أكثر مما تبعث أصواتهن على الطرب والسرور والمتعة الروحية البريئة •

فجوابه من وجوه : أحدها أن يقال قد تقدمت الادلة من الكتاب والسنة على تحريم الغناء والمعازف وهي المزامير والموسيقى وغير ذلك من آلات اللهو والطرب • وفيها رد لمازعمه مفتي المجلة من حل ذلك فلتراجـع •

وتقدم أيضا بيان مارخص فيه للنساء من الغناء والضرب بالدف فى أيام الأفراح وان الذي وردت الرخصة فيه من الغناء ليس هو من النوع الذي ورد التشديد فيه وان مايطلق عليه اسم الغناء فى هـذا الزمان فكله من النوع المحرم فليراجع ماتقدم من التفصيل فى ذلك ليعلم مافى كلام مفتي المجلة من التهور والتلبيس على من لا بصيرة لهم •

الوجه الثاني ان فى كلام مفتي المجلة محادة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم واتباعا لغير سبيل المؤمنين وذلك ان الله تعـالى ذم من يشتري لهو الحديث وتوعده بأشد الوعيد • وقد فسـر ابن مسعود وابن عباس وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم لهو الحديث بالغناء وحلف ابن مسعود رضي الله عنه على ذلك ثلاث مرات • وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم من أعلم الأمة بتفسير القرآن •

وفسره بذلك أيضا جمع من أكابر التابعين تقدم ذكرهم فى أول الكتاب • ومع هذا يزعم مفتي المجلة ان الغناء والموسيقى حلال فى

حلال فى حـــلال •

وأيضا فان الله تعالى قال لإبليس (واستفزز من استطعت منهم بصوتك) وقد فسر صوته بالغناء والمزامير • ومع هــذا يقول مفتي المجلة ان الغناء والموسيقى حلال فى حلال فى حلال •

وأيضا فان الله تعالى قال فى صفة عباده المتقين (والذين لايشهدون الزور واذا مروا باللغو مروا كراما) وقد فسّر الزور باللهو والغناء • ومع هذا يقول مفتي المجلة ان الغناء والموسيقى حلال فىحلال فى حلال •

وأيضاً فان الله تعالى قال (أفمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون • وأنتم سامدون) والسمود هو الغناء بلغة أهل اليمن • ومع هذا يقول مفتي لمجلة ان الغناء والموسيقى حلال فى حلا لفى حلال •

وأيضا فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال « ليكون من أمتي أقوام يستحلون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف » •

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال « ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها يعزف على رؤوسهم بالمعازف والمغنيــات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم القردة والخنازير » •• وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال : « صوتان ملعونان فى الدنيا والآخرة مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة » •• وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال : « نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومزامير الشيطان وصوت عند مصيبة لطم وجوه وشق جيوب » •

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه نهى عن تسع ومنها الغناء •• وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال « ان الله حرم عليكم الخمر والميسر والكوبة » : والكوبة الطبل •

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه سد أذنيه وعدل راحلته عن الطريق لما سمع صوت زمارة راع • وانه فعل مثل ذلك لما سمع صوت

طبـــل ٠

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال : « كل مايلهو به الرجل المسلم باطل إلا رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته أهله فانهن من الحق » وقد قال الله تعالى (فماذا بعد الحق الا الضلال) ٠

وروى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال : « ان الله بعثني رحمة وهدى للعالمين وأمرني ان أمحق المزامير والكبارات يعني البرابـــط والمعازف والأوثان التي كانت تعبد فى الجاهلية » ٠ وهذه الأحاديث قد تقدمت فى أول الـكتاب ٠

وتقدم أيضا ذكر الإجماع على تحريم الغناء والمنع من استماعه واستماع آلات اللهو كلهـــا ٠ وماذكره صاحب الفروع عن القاضي عياض انه ذكر الاجماع على كفر من استحل الغناء ٠ ومع هذا يقول مفتي المجلة ان الغناء والموسيقى حلال فى حلال ٠ وهذا عين المحادة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم مع اتباعه لغير سبيل المؤمنـــين ٠

وقد قال الله تعالى (ألم يعلموا انه من يحادد الله ورسوله فان له نار جهنم خالداً فيها ذلك الخزي العظيم) وقال تعالى : (ان الذين يحادون الله ورسوله كبتوا كما كبت الذين من قبلهم) وقال تعالى : (ان الذين يحادون الله ورسوله أولئك فى الأذلين) وقال تعالى : (ومن يشاقق الرسول بعد ماتبين له الهدى ويتبع غير ســـبيل المؤمنين نوله ماتولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) ٠

الوجه الثالث ان الآيات والاحاديث الـــدالة على تحريم الغنـــاء والمعازف مطلقة وليس فيها تقييد بأن يصحبها شيء من المحرمات ٠ وليس لأحد أن يقيد ما أطلقه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ٠ وعلى

هذا فالغناء والمعازف حرام ، سواء صحبها شيء من المحرمات أو لم يصحبها شيء . واذا صحبهما شيء من المحرمات كان أعظم لتحريمها لأن ما اشتمل على شيئين محرمين أعظم مما اشتمل على شيء واحد .

(فصــــل)

وأما قوله : ولست أجد ماأختتم به هذه الإجابة خيراً من أن أنقل الى السيد جعفر وعلماء بلدته الأعلام قول المغفور له الشيخ حســن العطار الذي كان شيخا للأزهر الشريف فى القرن الماضي فى أحد مؤلفاته المعروفة « من لم يتأثر برقيق الأشعار . تتلى بلسان الأوتار . على شطوط الأنهار . فى ظل الأشجار . فهو جلف الطبع حمار » .

فجوابه من وجوه : أحدها أن يقال ان فى نقل مفتي المجلة لهذا القول المستهجن ووضعه فى صدر الفتيا وآخرها دليلاً على تهوره وســوء اختياره لما يلزم على هذا القول الذميم من اللوازم السيئة كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى .

ولو كان مفتي المجلة يعرف الفرق بين الطيب من القول والخبيث منه لما نقل هذا القول السخيف .

وهل يظن انه باختياره لهذا القول واعتماده عليــه يكون كمن أدلى بآية محكمة أو حديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم لايمكن أحداً أن يعارضه .

الوجه الثاني ان هذا القول مردود بما تقــدم ذكره من الآيات والأحاديث الدالة على تحريم الغناء وآلات الملاهي والعمدة عليها لا على أقوال المتهوكين .

الوجه الثالث ان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يتأثروا

بالغناء وضرب الأوتار وكذلك التابعون وأئمة العلم والهدى من بعدهم وكذلك كل مؤمن متمسك بما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الغناء والمزامير وسمى صوتها الصوت الأحمق الفاجر وأخبر انه صوت ملعون فى الدنيا والآخرة . وقرنه بالنباحة وقرن استحلاله باستحلال الزنا والخمر ولبس الحرير فى حق الذكور .

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه سد أذنيه لما سمع زمارة الراعي وعدل راحلته عن الطريق .

وجاء عن الصحابة والتابعين وتابعيهم آثار كثيرة فى ذم الغناء والملاهي . وكذلك جاء عن الأئمة الأربعة وغيرهم من العلماء . وقد ذكرت ذلك مستقصي فى كتابي « فصل الخطاب . فى الرد على أبي تراب » فليراجع .

وعلى هذا فهل يقول مفتي المجلة ان مافى آخر كلام العطار ينطبق على هؤلاء الذين أشرنا اليهم ام ذا يجيب به عن الكلمة السخيفة التي لم يتثبت فيها قائلها ولا ناقلها ولم ينظر الى مايلزم عليها من اللوازم السيئة .

الوجه الرابع انه لا يتأثر بالغناء وضرب الأوتار إلا فاسق قد استفزه الشيطان بصوته كما قال الله تعالى (واستفزز من استطعت منهم بصوتك) .

وقد تقدم مارواه الإمام أحمد عن اسحاق بن عيسى الطباع قال : سألت مالك بن أنس عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال :

انما يفعله عندنا الفساق ٠

قال الحافظ بن رجب وكذا قال ابراهيم بن المنذر الحزامي وهو من علماء أهل المدينة المعتبرين ٠

وتقدم أيضا فى أثناء الكتاب ماصرح به غير واحد من تفسيق المغنين ومن يستمع الى الغناء وآلات الملاهي فليراجع ٠

وأبلغ من هذا مانقله صاحب الفروع عن القاضى عياض انه ذكر الاجماع على كفر مستحل الغناء كما ذكر الاجماع على كفر من قال بأن القرآن مخلوق ٠

الوجه الخامس أن يقال ان الأولى بالإتصاف بما فى آخر هذا القول السخيف قائله ومن رضي به مثل مفتي المجلة وأشباهه من الأغبياء الذين لايعرفون المعروف من المنكر ٠ وقد قال الله تعالى فى ذم اليهود (مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً بئس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين) ٠ وقال تعالى فى ذم المجرمين الذين أعرضوا عن القرآن (فما لهم عن التذكرة معرضين كأنهم حمر مستنفرة ٠ فرت من قسورة) ٠٠ ومن أفتى بحل ما حرم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم من الغناء والمعازف وأعرض عن الآيات والأحاديث الدالة على تحريمها فله من مثل السوء بقدره ٠

وأما جزم مفتي المجلة ان حسن العطار مغفور له فهو من القول على الله بغير علم ٠ ومايدريه انه مغفور له ٠ (أعنده علم الغيب فهو يرى)

والجزم بالمغفرة والرحمة لبعض الأشخاص يستعمله كثير من الناس فى زماننا فيقولون فلان المغفور له أو فلان المرحوم ، وهذا لا يجوز لانه من القول على الله بغير علم وذلك من أعظم المحرمات التي يأمر بها الشيطان ويحبها قال الله تعالى (قل انما حرم ربي الفواحش ماظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله مالم ينزل

به سلطانا وأن تقولوا على الله مالاتعلمون) وقال تعالى : (يا أيها الناس كلوا مما فى الارض حلالاً طيباً ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين • انما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله مالا تعلمون) •

والجزم بالمغفرة والرحمة لبعض الناس يستلزم القطع له بدخول الجنة وذلك من أمور الغيب التي لا يعلمها الا الله تعالى أو من أظهره الله على ذلك من الأنبياء •

والدليل على أن الجزم بالمغفرة والرحمة يستلزم القطع بدخول الجنة قول الله تعالى : (وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيما • درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفوراً رحيما) وقوله تعالى (الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم الفائزون • يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم • خالدين فيها أبدا ان الله عنده أجر عظيم) وقوله تعالى (انما تنذر من اتبع الذكر وخشي الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة وأجر كريم) وقوله تعالى (فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيدخلهم ربهم فى رحمته ذلك هو الفوز المبين) •

الى غير ذلك من الآيات الدالة على ان المغفور له والمرحوم مقطوع له بدخول الجنة •

ومما يدل على ذلك أيضاً ماروى الامام أحمد والشيخان والترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال « تحاجت الجنة والنار فقالت النار أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة فمالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم فقال الله للجنة أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي • وقال للنار أنت عذابي

أعذب بك من أشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها » الحديث .

وروى الامام أحمد ومسلم أيضاً عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

ومن أصول أهل السنة والجماعة انهم لا يشهدون بالجنة إلا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم كالعشرة وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين .

وقد روى الامام أحمد والبخاري من حديث خارجة بن زيد بن ثابت عن أم العلاء وهي امرأة من نسائهم بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت طار لنا عثمان بن مظعون فى السكنى حين اقترعت الأنصار على سكنى المهاجرين فاشتكى فمرضناه حتى توفي ثم جعلناه فى أثوابه فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله قال « ومايدريك » قلت لا أدري والله قال : « أما هو فقد جاءه اليقين واني لأرجو له الخير من الله والله ما أدري وأنا رسول الله مايفعل بي ولا بكم » قالت أم العلا فوالله لا أزكي أحداً بعده » الحديث وهذا لفظ البخاري فى باب التعبير من صحيحه . ورواه فى كتاب الشهادات وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما عثمان فقد جاءه والله اليقين واني لأرجو له الخير والله ما أدري وأنا رسول الله مايفعل به » .

واذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو سيد البشر لا يدري ماذا يفعل الله برجل من السابقين الاولين من المهاجرين بعد موته فكيف بغيره .

وقبل الختام فاني أنصح مفتي المجلة ومن على شاكلته أن لا ينصبوا أنفسهم للفتيا بغير علم فان ذلك عظيم وعاقبته وخيمة قال الله تعالى

(ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء مايزرون) .

وروى الامام أحمد وأبو داود وابن ماجة والحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أفتى بفتيا بغير علم كان اثم ذلك على من أفتاه » . هذا لفظ أحمد ونحوه لفظ أبي داود . ولفظ ابن ماجة « من أفتي بفتيا غير ثبت فانما اثمه على من أفتاه » ورواه البخاري فى الأدب المفرد بنحو رواية ابن ماجة . ورواه الحاكم باللفظين جميعا ، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي فى تلخيصه .

ولست أجد ما أختتم به الكتاب خيراً من قول الله تعالى فى نعت عباده المؤمنين (والذين لا يشهدون الزور واذا مروا باللغو مروا كراما) والمراد بالزور فى هذه الآية اللهو والغناء كما تقدم عن محمد بن الحنفية ومجاهد وغيرهما .

واللغو أيضا يشمل الغناء والملاهي . وقد تقدم حديث ابراهيم ابن ميسرة ان ابن مسعود رضي الله عنه مر بلهو فلم يقف . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لقد أصبح ابن مسعود وأمسى كريما » ثم تلا ابراهيم بن ميسرة (واذا مروا باللغو مروا كراماً .

وروى أبو نعيم فى الحلية من طريق ابن وهب أخبرني مالك عن محمد بن المنكدر قال ان الله تعالى يقول يوم القيامة « أين الذين كانوا ينزهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان أدخلوهم فى رياض الجنة ، ثم يقول للملائكة أسمعوهم حمدي وثنائي وأخبروهم ان لا خوف عليهم ولا هم يحزنون » .

وهذا آخر ماتيسر إيراده • والحمد لله رب العالمين • وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً •

وقد وقع الفراغ من تسويد هذه النبذة فى يوم السبت الموافق لليوم الثاني من شهر ذي القعدة سنة ١٣٨٦ هـ على يد جامعها الفقير إلى الله تعالى حمود بن عبد الله التويجري غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات • والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات •



(فهرس الرسالة البديعة)

صفحة

٤ سؤال الحضرمي
٥ جواب مفتي العربي
٨ الرد على مفتي العربي
٩ تحريم الفتيا بغير علم
١٠ الأدلة على تحريم السينما والتلفزيون
٢٦ الأدلة من القرآن على تحريم الغناء وآلات اللهو
٣٠ الأدلة من السنة على تحريم الغناء والمعازف
٤٢ الإجماع على كفر من استحل الغناء
٤٣ الاجماع على كراهية الغناء والمنع منه
٤٤ تفسيق المستمع الى العود والطنبور وسائر الملاهي والغناء
الإجماع على تحريم سماع الغناء وآلات الملاهي
٥١ كلام العلماء فى تفسيق المغنين .
٥٥ كذب مفتي العربي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الصحابة والتابعين والأئمة والفقهاء
٥٨ أنواع الغناء وما يجوز منه ومايحرم
٦٩ تحريف مفتي العربي للأحاديث والرد عليه

٧٢ أول من اخترع الموسيقى
٧٧ تعظيم مفتي العربي للصوفية والرد عليه
٨٢ رد ما زعمه من حل الغناء والموسيقى
٨٥ الرد على ما نقله عن حسن العطار من القول السيء
٨٩ بذل النصيحة لمفتي العربي
٩٠ خاتمة الكتاب .

تمت الفهرس والحمد لله رب العالمين